السنة 116 — عدد 15 — الثلاثاء 17 ـ الجمعة 20 افريل 1973

# الرائد الرسمي للجمهورية التونسية

تعريفة

| | النشرة الاصلية | | النشرة الاصلية وترجمتها | |
|---|---|---|---|---|
| | لسنة | لستة اشهر | لسنة | لستة اشهر |
| تونس ..... | 2د800 | 1د600 | 3د400 | 1د900 |
| الجزائر ..... | | | | |
| المغرب ..... | | | | |
| فرنسا ..... | 3د300 | 1د850 | 3د900 | 2د150 |
| البلدان الاخرى | 4د500 | 2د550 | 5د100 | 2د850 |

ثمن النسخة 035د0 | 045د0

ثمن نشر الاعلانات
السطر 150د0

قوانين وتراتيب

جمع الوطن من الايمان فمن يعمل لصالح بلاده انما يعمل لصالح عائلته

يصدر يومي
الثلاثاء ـ والجمعة

المطبعة الرسمية للجمهورية التونسية
العنوان : 42 نهج 18 جانفي 1952
الهاتف : 243.874 ـ 243.873

الحساب الجاري بالبريد 15 ـ 810
تونس

تسلم الاعلانات للنشر
يومي الاثنين والخميس قبل الساعة التاسعة صباحا

تدفع جميع المعاليم باسم القابض

## فهرس

صحيفة

### القوانين

قانون عدد 18 لسنة 1973 مؤرخ في 14 افريل 1973 يتعلق بالمصادقة على اتفاقي القرض والضمان المبرمين بواشنطن في 20 فيفري 1973 بين الحكومة التونسية والشركة القومية للتمويل من جهة والبنك الدولي لاعادة البناء والتنمية من جهة اخرى .... 700

قانون عدد 19 لسنة 1973 مؤرخ في 14 افريل 1973 يتعلق بالمصادقة على عقدة القرض المبرمة في اول اكتوبر 1972 بين الجمهورية التونسية والبنك الهولاندي للاستثمار لفائدة البلدان السائرة في طريق النمو ..... 700

قانون عدد 20 لسنة 1973 مؤرخ في 14 افريل 1973 يتعلق باحداث مركز النهوض بالصادرات ..... 700

قانون عدد 21 لسنة 1973 مؤرخ في 14 افريل 1973 يتعلق بتهيئة المناطق السياحية والصناعية والسكنية ..... 701

### الاوامر والقرارات

### الوزارة الاولى

تعيين اعضاء بالمجلس الاقتصادي والاجتماعي ..... 702

### وزارة العدل

امر عدد 172 لسنة 1973 مؤرخ في 16 افريل 1973 يتعلق باحداث خطط بوزارة العدل ..... 702

صحيفة

### وزارة الداخلية

قرار من وزير الداخلية مؤرخ في 16 افريل 1973 يتعلق بتفويض حق الامضاء ..... 703

امر عدد 12 لسنة 1973 مؤرخ في 8 جانفي 1973 (اصلاح غلط) ..... 703

امر عدد 406 لسنة 1972 مؤرخ في 21 ديسمبر 1972 (اصلاح غلط) ..... 703

### وزارة الاقتصاد الوطني

امر عدد 173 لسنة 1973 مؤرخ في 16 افريل 1973 يتعلق بتنظيم وتسيير المؤسسة التونسية للنشاطات البترولية .... 703

قرار من وزير الاقتصاد الوطني مؤرخ في 16 افريل 1973 يتعلق بالمدخرات الاحتياطية لمنتوجات النفط ..... 705

### وزارة الفلاحة

قرار من وزير الفلاحة مؤرخ في 16 افريل 1973 يتعلق بمناطق حماية الطنارات بالنسبة لموسم صيد التن لسنة 1973 ..... 706

### وزارة التربية القومية

قراران من وزير التربية القومية مؤرخان في 16 افريل 1973 يتعلقان بتفويض حق الامضاء ..... 706

جداول تكميلية للترقية ..... 707

جداول ترقية (اصلاح غلط) ..... 709

### وزارة الصحة العمومية

تسمية رئيس مدير عام للديوان القومي للتنظيم العائلي والعمران البشري ..... 709

قرار من وزيري التربية القومية والصحة العمومية مؤرخ في 16 افريل 1973 يتعلق بتاجيل تاريخ المناظرة لانتداب مساعدين بالمستشفيات الجامعية والاصلية ..... 709

قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 16 افريل 1973 يتعلق بتفويض حق الامضاء ..... 711

صحيفة

# اعلانات وارشادات

## وزارة الداخلية


**اعلانات** تتعلق بفتح عمليات الاحصاء بالمناطق غير البلدية ..... 711

**اعلانات** تتعلق بفتح وختم عمليات الاحصاء ببلديات الوردانين والمكنين وقرطاج والمهدية وسبيطلة وجمال ولجم والمحرس ..... 711


## المحكمة العقارية


**مطالب** تسجيل ..... 713

**اعلانات** تحديد ..... 713

**اعلانات** ..... 719


# القوانين

### قانون عدد 18 لسنة 1973

**مؤرخ في 14 افريل 1973 يتعلق بالمصادقة على اتفاقي القرض والضمان المبرمين بواشنطن في 20 فيفري 1973 بين الحكومة التونسية والشركة القومية للتمويل من جهة والبنك الدولي لاعادة البناء والتنمية من جهة اخرى (1)**

**باسم الشعب ،**

**نحن الحبيب بورقيبة ، رئيس الجمهورية التونسية ،**

**بعد موافقة مجلس الامة ،**

اصدرنا القانون الآتي نصه :

**فصل وحيد ـ** وقعت المصادقة على اتفاقي القرض والضمان الملحقين بهذا القانون والمتعلقين باسناد القرض الخامس من طرف البنك الدولي لاعادة البناء والتنمية الى الشركة القومية للتمويل والمبينين فيما يلي :

1) اتفاق القرض المبرم بواشنطن في 20 فيفري 1973 بين الشركة القومية للتمويل والبنك الدولي لاعادة البناء والتنمية والذي قدره اربعة عشر مليون دولارا (14.000.000)

2) اتفاق الضمان المبرم بواشنطن في 20 فيفري 1973 بين الحكومة التونسية والبنك الدولي لاعادة البناء والتنمية والمتعلق باتفاق القرض المذكور .

ينشر هذا القانون بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية وينفذ كقانون من قوانين الدولة .

وصدر بقصر قرطاج في 14 افريل 1973

رئيس الجمهورية التونسية

**الحبيب بورقيبة**

(1) الاعمال التحضيرية :

مداولة مجلس الامة وموافقته بجلسته المنعقدة بتاريخ 11 افريل 1973

### قانون عدد 19 لسنة 1973

**مؤرخ في 14 افريل 1973 يتعلق بالمصادقة على عقدة القرض المبرمة في اول اكتوبر 1972 بين الجمهورية التونسية والبنك الهولاندي للاستثمار لفائدة البلدان السائرة في طريق النمو (1)**

**باسم الشعب ،**

**نحن الحبيب بورقيبة ، رئيس الجمهورية التونسية ،**

**بعد موافقة مجلس الامة ،**

اصدرنا القانون الآتي نصه :

**فصل وحيد ـ** وقعت المصادقة على عقدة القرض الملحقة بهذا القانون والمبرمة بين الجمهورية التونسية والبنك الهولاندي للاستثمار لفائدة البلدان السائرة في طريق النمو والموقع عليها بتونس ولا هاي في اول اكتوبر 1972

ينشر هذا القانون بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية وينفذ كقانون من قوانين الدولة .

وصدر بقصر قرطاج في 14 افريل 1973

رئيس الجمهورية التونسية

**الحبيب بورقيبة**

(1) الاعمال التحضيرية :

مداولة مجلس الامة وموافقته بجلسته المنعقدة بتاريخ 11 افريل 1973

### قانون عدد 20 لسنة 1973

**مؤرخ في 14 افريل 1973 يتعلق باحداث مركز النهوض بالصادرات (1)**

**باسم الشعب ،**

**نحن الحبيب بورقيبة ، رئيس الجمهورية التونسية ،**

**بعد موافقة مجلس الامة ،**

اصدرنا القانون الآتي نصه :

**الفصل 1 ـ** احدثت مؤسسة عمومية ذات صبغة صناعية تجارية تتمتع بالشخصية المدنية والاستقلال المالي اطلق عليها اسم « مركز النهوض بالصادرات » مقرها بتونس وهي موضوعة تحت اشراف وزارة الاقتصاد الوطني .

ان هذا المركز خاضع لاحكام التشريع التجاري الجاري به العمل ما لم يكن متناقضا مع هذا القانون .

**الفصل 2 ـ** مركز النهوض بالصادرات هدفه الرفع من مستوى التوسع التجاري وذلك بتعزيز المبادلات مع الخارج وخاصة تنمية الصادرات التونسية .

ولهذا الغرض فمن خصائصه ان يقوم :

1) بجمع كل الوثائق اللازمة للقيام بماموريته وتحليلها وتحقيق توزيعها على اوسع نطاق ممكن .

2) باعلام المصدرين التونسيين بامكانيات الترويج وخصائص الاسواق الخارجية من ناحية واعلام الموردين الاجانب بالمنتوجات التونسية الجاهزة للتصدير من ناحية اخرى .

3) بمباشرة دراسات الاسواق والنشاطات التجارية لحساب الادارة والمنظمات العمومية او الخاصة المتعلقة بتصدير المنتوجات التونسية من كل نوع .

(1) الاعمال التحضيرية :

مداولة مجلس الامة وموافقته بجلسته المنعقدة بتاريخ 11 افريل 1973

4) بالنظر في المشاكل الخاصة والعامة والمتعلقة بالتصدير واعطائه الحلول المناسبة بالتعاون مع المصدرين والسلط العمومية .

5) بابداء اقتراحات واراء في التدابير القانونية والادارية اللازمة للنهوض بالصادرات .

6) بتمتين الروابط الوظيفية بين التصدير وغيره من النشاطات المرتبطة به مباشرة او غير مباشرة كالانتاج والتغليف والنقل وغير ذلك .

7) بتنمية كل عمل من شانه صيانة المنتوجات القومية المصدرة او القابلة للتصدير وتحسين جودتها واعلام المصدرين بصفة منتظمة بالقواعد والصفات المطلوبة من طرف السوق الدولية

8) بتعزيز الصادرات التونسية ازاء المزاحمة الخارجية وخاصة بتنظيم الدعاية التجارية والمشاركة في المعارض والاسواق الدورية ووضع صيغ تامين عند التصدير وبالتالي بجميع الوسائل التي تمكن من التعريف بالمنتوجات التونسية في الخارج احسن فاحسن

9) بالمساهمة في التكوين المهني في مادة النهوض بالصادرات

10) بالتداخل بالحسنى في الخلافات التجارية بين الخواص

**الفصل 3** ـ يمكن لمركز النهوض بالصادرات ان يدعى للمشاركة في اشغال مختلف اللجان المؤسسة من طرف السلط العمومية والتي هدفها دراسة التجارة الخارجية وتنظيمها وتشجيعها بطريقة مباشرة او غير مباشرة .

**الفصل 4** ـ يضبط بمقتضى امر التنظيم الاداري والمالي لمركز النهوض بالصادرات وكذلك قواعد سيره وكيفية اشراف الدولة عليه .

**الفصل 5** ـ في صورة حل المركز تعود املاكه للدولة وهي تتولى تنفيذ الالتزامات المتخلدة بذمته .

ينشر هذا القانون بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية وينفذ كقانون من قوانين الدولة .

وصدر بقصر قرطاج في 14 افريل 1973

رئيس الجمهورية التونسية
**الحبيب بورقيبة**

---

**قانون عدد 21 لسنة 1973**

**مؤرخ في 14 افريل 1973 يتعلق بتهيئة المناطق السياحية والصناعية والسكنية (1)**

---

**باسم الشعب ،**
**نحن الحبيب بورقيبة ، رئيس الجمهورية التونسية ،**
**بعد موافقة مجلس الامة ،**
اصدرنا القانون الآتي نصه :

**الفصل 1** ـ احدثت ثلاث مؤسسات عمومية ذات صبغة صناعية وتجارية لشراء وتهيئة والتفويت في قطع الارض الواقعة بالمناطق المعدة اما للبناء قصد السكنى واما لتكوين مناطق سياحية او صناعية بها وتسمى هذه المؤسسات :

1) وكالة عقارية للسكنى
2) وكالة عقارية سياحية
3) وكالة عقارية صناعية .

تضبط كيفية تسيير كل وكالة بامر .

**الفصل 2** ـ يمكن لكل وكالة عقارية محدثة بمقتضى هذا القانون ان تشتري قطع الارض والعقارات الضرورية لتنفيذ مهامها اما بالتراضي واما باستعمال حق الشفعة واما عن طريق الانتزاع وفقا لمقتضيات الامر المؤرخ في 9 مارس 1939 .

غير انه يمكن للوكالة العقارية بطلب من المالكين القيام بتعويض هذه القطع والعقارات وذلك في حدود المكاسب العقارية التي تملكها او التي وضعتها الدولة تحت تصرفها لهذا الغرض .

**الفصل 3** ـ يستعمل حق الشفعة لصالح وكالة عقارية بالنسبة لكل عقار يقع داخل محيط شفعة ويكون موضوع تفويت اختياري بمقابل وخاصة عن طريق البيع بالتراضي او البيع بالمزاد العلني الاختياري او التعويض او المساهمة به في الشركة

تحدد محيطات الشفعة بامر يؤخذ بعد اخذ راي البلديات او مجالس الولايات المعنية .

حدد اجل القيام بحق الشفعة باربع سنوات وذلك ابتداء من تاريخ نشر امر احداث محيط الشفعة ويمكن التمديد فيه بسنتين وفي نفس الشكل .

**الفصل 4** ـ في صورة تعذر الاتفاق بالتراضي فان ثمن انتقال الملكية يقع ضبطه من طرف المحكمة صاحبة النظر في مادة الانتزاع طبقا لمقتضيات الامر المؤرخ في 9 مارس 1939 .

**الفصل 5** ـ كل تفويت اختياري بمقابل وخاصة البيع بالمراضاة او البيع بالمزاد العلني الاختياري او التعويض او المساهمة في شركة بعقار مبني او غير مبني يوجد داخل محيط الشفعة الواقع احداثه بامر يكون مسبوقا بتصريح من طرف المالك يذكر فيه ثمن التفويت وشروطه ابتداء من نشر الامر .

يوجه التصريح الى الوالي حسب الاجراءات المنصوص عليها بالامر المؤرخ في 4 جوان 1957 المتعلق بالعمليات العقارية .

يسلم الوالي وصلا في هذا التصريح في مدة ثمانية ايام ثم يوجه نسخة منه الى الوكالة العقارية المتمتعة بحق الشفعة .

يجب على الوكالة المعنية تبليغ قرارها الى المالك في اجل شهرين من تاريخ وصول التصريح الموجه اليها من طرف الوالي وفقا للفصول بعده كما يجب عليها توجيه نسخة من نفس قرارها الى الوالي .

**الفصل 6** ـ سكوت الوكالة يعتبر تخليا من طرفها عن ممارسة حق الشفعة .

**الفصل 7** ـ تعلم الوكالة العقارية المعنية الراغبة في ممارسة حق الشفعة المالك بقرارها المتعلق اما شرائها للعقار بالثمن وبالشروط المقترحة من طرفه واما بعرضها ثمنا مقدرا من طرفها واخيرا ان لم يقبل عرضها فانها تطلب ضبط الثمن كانها عملية انتزاع .

وابتداء من تاريخ الاعلام بهذا العرض فان المالك يتمتع باجل شهر ليبلغ الوكالة العقارية المعنية اما بقبوله للثمن المقترح واما بقبوله لضبط الثمن كما هو الشان بالنسبة لعمليات الانتزاع واما بعدوله عن التفويت المزمع القيام به

(1) الاعمال التحضيرية :
مداولة مجلس الامة وموافقته بجلسته المنعقدة بتاريخ 11 افريل 1973

يعتبر سكوت المالك بعد انتهاء هذا الاجل تخليا منه عن التفويت .

**الفصل 8** ـ تحرر حجة بيع تثبت انتقال الملكية في صورة الاتفاق على الثمن الذي طلبه المالك او الثمن الذي عرضته الوكالة العقارية وكذلك في صورة ضبط الثمن بحكم عدلي .

لا يمكن للوكالة العقارية ان تتمتع بحوز العقارات الا بعد دفع الثمن او تامينه عند تعذر ذلك .

**الفصل 9** ـ في صورة تخلي الوكالة عن حق الشفعة صراحة او ضمنيا فللمالك الحق في بيع عقاره بكل حرية حسب الثمن والشروط المقترحة سابقا . وزيادة على ذلك فلا يمكن للوكالة استعمال حقها في اللجوء الى انتزاعه في اجل قدره ست سنوات ابتداء من تاريخ التخلي .

**الفصل 10** ـ يمكن للوكالة العقارية المعنية ان تطلب من المحكمة الابتدائية التي يوجد بدائرتها العقار الذي وقع التفويت فيه بدون احترام لمقتضيات هذا القانون الحكم ببطلان العقد والتصريح بان الوكالة هي المشترية عوضا عن الغير مقابل الثمن المتفق عليه بالعقد او الثمن الذي تقدمت به الوكالة ووقع قبوله او اذا تعذر ذلك الثمن المقدر من طرف المحكمة التي يوجد بدائرتها العقار ان كان هذا الثمن اقل من الثمن المنصوص عليه بالعقد .

**الفصل 11** ـ لا يمكن للوكالات العقارية المعنية ان تفوت في العقارات الا لاصحاب المشاريع التي وقعت المصادقة عليها من طرف الوزير ذي النظر قصد تحقيق الاهداف المحددة بهذا القانون على انه تعطى الاولوية الى المالكين السابقين اذا تقدموا بمشاريع مماثلة . وفي هذه الحالة يتمتعون بكامل وسائل التشجيعات الممنوحة لاي صاحب مشروع طبقا للتشريع الجاري به العمل .

يضبط ثمن التفويت الى اصحاب المشاريع من طرف الوكالة العقارية المعنية باعتبار الثمن الجملي المتكلف عليها والمتركب خاصة من ثمن الشراء ومصاريف تسيير الوكالة .

**الفصل 12** ـ يقع التفويت في العقارات طبقا لكراس الشروط التي تحدد الالتزامات الرابطة بين صاحب المشروع والوكالة .

**الفصل 13** ـ يجرد الوزير الذي ترجع اليه الوكالة بالنظر صاحب المشروع من حقوقه في صورة مخالفته للالتزامات الواردة بكراس الشروط .

ويمكن لصاحب المشروع ان يطالب بحقوقه لدى السلط الادارية والقضائية ذات النظر عند ما لم تف الوكالة بالتزاماتها .

ينشر هذا القانون بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية وينفذ كقانون من قوانين الدولة .

وصدر بقصر قرطاج في 14 افريل 1973

رئيس الجمهورية التونسية

**الحبيب بورقيبة**

# الاوامر والقرارات

## الوزارة الاولى

### تسمية

**بمقتضى امر عدد 171 لسنة 1973 مؤرخ في 16 افريل 1973 :**

عين اعضاء بالمجلس الاقتصادي والاجتماعي :

**السادة :**

المنصف الكعاك عوضا عن السيد فرحات الدشراوي
محي الدين البشراوي عوضا عن السيد احمد بالمة
الهادي البكوش عوضا عن السيد الطاهر عزيز
هشام بن عمار عوضا عن السيد يوسف بن عاشور
الآنسة خديجة العنابي عوضا عن السيدة آسيا كندارة

## وزارة العدل

### احداث خطط

**امر عدد 172 لسنة 1973**

**مؤرخ في 16 افريل 1973 يتعلق باحداث خطط بوزارة العدل**

نحن الحبيب بورقيبة ، رئيس الجمهورية التونسية ،

بعد اطلاعنا على القانون عدد 12 لسنة 1968 المؤرخ في 3 جوان 1968 المتعلق بضبط القانون الاساسي العام لاعوان الدولة والجماعات العمومية المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الادارية

وعلى القانون عدد 87 لسنة 1972 المؤرخ في 27 ديسمبر 1972 المتعلق بقانون المالية لتصرف سنة 1973

وعلى الامر المؤرخ في 3 اوت 1956 المتعلق بضبط قانون اطارات وزارة العدل وعلى جميع النصوص التي تقحته او تممته

وعلى راي وزيري العدل والمالية

اصدرنا امرنا هذا بما ياتي :

**الفصل 1** ـ تمم بوزارة العدل احداث الخطط الآتي ذكرها ابتداء من اول ماي 1973 :

ـ 20 كتبة محاكم
ـ 40 كاتبا على الآلة الراقنة
ـ 12 حاجبا

**الفصل 2** ـ وزيرا العدل والمالية مكلفان كل فيما يخصه بتنفيذ هذا الامر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية

تونس في 16 افريل 1973

عن رئيس الجمهورية التونسية

الوزير الاول

**الهادي نويرة**

# وزارة الداخلية

## تفويض الامضاء

**قـــرار**

**ن وزير الداخلية مؤرخ في 16 افريل 1973 يتعلق بتفويض حق الامضاء**

ان وزيـر الداخلية ،

بعد اطلاعه على الامر المؤرخ في 30 مارس 1957 المتعلق باعادة تنظيم وزارة داخلية الواقع تنقيحه بالامر عدد 261 لسنة 1969 المؤرخ في 14 جويليه 1969

وعلى الامر عدد 216 لسنة 1970 المؤرخ في 26 جوان 1970 المتعلق بالترخيص لوزراء وكتاب الدولـة في تفويض حق الامضاء وخاصة على الفقـرة الثانيـة من الفصل الاول منـه

وعلى الامر عدد 107 لسنـة 1973 المؤرخ في 17 مارس 1973 المتعلق بتسمية وزير الداخلية

قـــرر ما يـاتي :

**الفصل 1** ـ طبقا للفقرة الثـانية من الفصل الاول من الامـر المشار اليه اعلاه عدد 216 لسنة 1970 المؤرخ في 26 جوان 1970 اسنـد للسيد محمد الهـادي بن الشيـخ مدير ادارة مركزيـة التفويض ليمضي بالنيابـة كل الوثـائق والمقررات التي تهـم الموظفين والاعوان من غير الصنف « أ » التابعين لوزارة الداخلية والصفقات والاتفاقات والعقود التي ينتج عنها التعهد بمصاريف اقل من الف دينار

**الفصل 2** ـ يجري العمل بهذا القرار ابتداء من 19 مارس 1973 وينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية

تونس في 16 افريل 1973
وزيـر الـداخليـة
**الطاهر بلخوجة**

اطلع عليه
الـوزيـر الاول
**الهادي نويرة**

---

**امـر عـدد 12 لسنـة 1973**

**مؤرخ في 8 جـانفي 1973 يتعلق بضبـط القانون الاساسي لـموظفي مصلحـة المواصلات اللاسلكية بوزارة الداخلية**

**اصـلاح غلـط**

بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية المؤرخ في 9 ـ 12 ـ 16 جانفي 1973 صفحـة 96

1) الصفحة 96 العمود 1 السطرة 13 :

**الاقـرا :**

« ..... لكتابة الدولة للداخلية وعلى النصوص التي نقحته او اكملته »

**عوضا عن :**

« ..... لكتابة الدولة للداخلية »

2) الصفحة 96 العمود 1 السطر 14 :

**الاقـرا :**

« وعلى الامر عدد عدد 367 ..... »

**عوضا عن :**

« وعلى الامر عدد عدد 376 ..... »

3) الصفحة 97 العمود 2 السطر 5 :

**الاقـرا :**

« ..... والمنتصبة كمجلس تاديب »

**عوضا عن :**

« والمنتصبة كمجلس التاديب »

4) الصفحة 97 العمود 2 الفصل 19 :

**الاقـرا :**

« .. تحذف رتبة رئيس مخبر ادارة الامن الوطني التي جاء بها الامر عدد 213 لسنة 1960 المؤرخ في 20 جوان 1960

ويقع ادماج المتحصلين عن هذه الرتبة برتبة مهندس اشغال الدولة ويرتبون حسب جدول مطابقة يضبط بمقتضى قرار من وزير الداخلية »

**عوضا عن :**

« .. تحذف رتبة رئيس مخبر ادارة الامن الوطني التي جاء بها الامر عدد 213 لسنة 1960 المؤرخ في 20 جوان 1960

5) الصفحة 97 العمود 2 السطر 41 :

**اقـــرا :**

« ..... الذين قضوا عشر سنوات ..... »

**عوضا عن :**

« ..... الذين قضوا خمس سنوات ..... »

---

**امـر عـدد 406 لسنـة 1972**

**مؤرخ في 21 ديسمبر 1972 يتعلق بضبـط القانـون الاساسي الخـاص بموظفي الحـرس الـوطني**

**اصـلاح غلـط**

بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 51 المؤرخ في 19 و22 ديسمبر 1972 الصحيفة عدد 1947 العمود الثاني السطران 5 و 6

**اقـــرا :**

3) الايقـاف البسيط
4) الايقـاف الشديد

**عوضا :**

3) الايقـاف الشديد
4) الايقـاف البسيط

# وزارة الاقتصـاد الـوطني

## المؤسسة التونسية للنشاطات البترولية

**امـر عـدد 173 لسنـة 1973**

**مؤرخ في 16 افريل 1973 يتعلق بتنظيم وتسيير المؤسسة التونسية للنشاطات البترولية**

نحن الحبيب بورقيبة ، رئيس الجمهورية التونسية ،

بعد اطلاعنا على القانون عدد 22 لسنة 1972 المؤرخ في 10 مارس 1972 المتعلق باحداث المؤسسة التونسية للنشاطات البترولية

وعلى راي وزيرا المالية والاقتصاد الوطني

اصدرنا امرنا هذا بما ياتي :

البـــاب I

### الهـــدف

**الفصل 1** ـ المـؤسسة التونسية للنشاطات البترولية هي مؤسسة عمومية لها صبغة صناعية وتجارية تتمتع بالشخصية المـدنية والاستقـلال المـالي وتعتبر هذه المؤسسة تاجرة في علاقاتها مع الغير وهي بهذه الصفة خاضعة للتشريع التجاري

مقر المؤسسة التونسية للنشاطات البترولية بتونس . بيد انه يمكن نقلـه لاي مكـان آخر بالتراب التونسي بقـرار من مجلس الادارة

**الفصل 2** ـ هدف المؤسسة التونسية للنشاطـات البتـرولية ما ياتي :

القيام بكل الدراسات ذات صبغة بترولية

السهر على التكوين والتحسين للاطـارات التونسية وقبول رعايا البلدان الاجنبية في التربص للتكوين والتحسين

التدخل المحتمل في جميع العمليات الصناعية والتجـارية والمـالية ـ المنقـولة او العقـارية التي تتعلق مباشرة او غير مباشرة بالهيد روكربير بطريقة تاسيس شركـات فـرعية او مسـاهمة او شراء رقاع او حقوق اجتمـاعية او ادمـاج او اشتراك في المساهمة او غير ذلك

الباب 2

## التنظيم الاداري

**الفصل 3** ـ يدير المؤسسة التونسية للنشاطات البترولية مجلس ادارة يتركب كما يأتي :

اربعة اعضاء يمثلون الادارة حسب التوزيع الآتي :

ممثل عن الوزارة الاولى
ممثل عن وزارة التخطيط
ممثل عن وزارة المالية
ممثل عن وزارة الاقتصاد الوطني

ثلاثة اعضاء يمثلون المنظمات المهنية

وعضو يقع اختياره نظرا لكفاءته في الميدان البترولي

تقع تسمية اعضاء مجلس الادارة بقرار من وزير الاقتصاد الوطني بعد اخذ راي وزير المالية

يقع تعيين الرئيس المدير العام للمؤسسة التونسية للنشاطات البترولية بامر من بين الاعضاء الممثلين للادارة

القسم 1

## مجلس الادارة

**الفصل 4** ـ يتمتع مجلس الادارة باوسع السلط ليعمل باسم المؤسسة التونسية للنشاطات البترولية والقيام او الترخيص في جميع العقود او العمليات التي تتعلق بهدفها مع الاحتفاظ باحكام الفصلين 10 و 11

يجتمع مجلس الادارة باستدعاء من رئيسه او من ثلاثة من اعضائه سواء بالمقر الاجتماعي او باي مكان آخر مبين بالاستدعاء وينبغي ان يصل الاستدعاء لاعضاء المجلس باستثناء حالة التأكد على الاقل خمسة عشر يوما قبل اجتماع هذا المجلس وينبغي ان يبين به جدول اعمال الاجتماع

لا يمكن للمجلس ان يتفاوض الا بحضور النصف من اعضائه على الاقل او من يمثلهم وفي حالة التغيب او حدوث مانع لعضو من اعضاء المجلس يمكن ان يمثله عضو آخر ولا يمكن لعضو في المجلس ان يمثل الا متصرفا واحدا غائبا

تعقد اجتماعات مجلس الادارة تحت رئاسة الرئيس المدير العام وفي حالة تغيب هذا الاخير فان اكبر ممثلي الادارة سنا يراس الجلسة

تتخذ مقررات المجلس باغلبية اصوات الاعضاء الحاضرين والممثلين عنهم وفي صورة التساوي يكون صوت الرئيس مرجحا

تثبت مفاوضات مجلس الادارة بمحاضر ترسم بدفتر ممسوك بالمقر الاجتماعي وممضي من رئيس الجلسة واحد المتصرفين الذين شاركوا في الجلسة

يقع اعلام وزير الاقتصاد الوطني بمفاوضات المجلس في اجل خمسة عشر يوما

**الفصل 5** ـ يمكن لمجلس الادارة ان يفوض سلطه الى الرئيس المدير العام باستثناء ما جاء باحكام الفصول من 6 الى 9

القسم 2

## الرئيس المدير العام

**الفصل 6** ـ يمثل الرئيس المدير العام المؤسسة التونسية للنشاطات البترولية لدى الغير في جميع الاعمال المدنية والادارية في نطاق القانون وتوجيهات مجلس الادارة

وله السلطة على كل اعوان المؤسسة ويعين ويعفي وينتدب ويسمي في كل الوظائف ويضبط المرتبات والاجور والمنح للاعوان طبقا للقانون الاساسي للمؤسسة التونسية للنشاطات البترولية والتراتيب الجاري بها العمل

وهو مكلف ايضا باعداد وتطبيق مقررات مجلس الادارة

ويتولى مباشرة الشؤون الفنية والادارية والمالية للمؤسسة وبصفة عامة جميع الاختصاصات المخولة له من طرف مجلس الادارة بيد انه ينبغي له التحصيل على رخصة مجلس الادارة قبل :

ـ ابرام كل صفقة او اتفاقية تتعلق بمبلغ يتجاوز المبلغ المحدد من مجلس الادارة في نطاق تفويض السلط او ابرام اي قرض

ـ اكتساب او تفويت كل عقار تتجاوز قيمته القيمة المحددة من طرف مجلس الادارة في نطاق تفويض السلط

ـ المساهمة في راس مال مؤسسة او احداث فرع للمؤسسة التونسية للنشاطات البترولية

ـ مباشرة تطبيق الترتيب الداخلي او التراتيب المتعلقة بالموظفين او باجرتهم

**الفصل 7** ـ يمكن للرئيس المدير العام ان يفوض حق الامضاء وفقا للشروط التي يحددها مجلس الادارة الى الاعوان التابعين له فيما يتعلق خاصة بالتعهد بالمصاريف والصفقات او التوصيات وتسيير الاعوان وضبط نظامهم ويمكن له ان يفوض تحت مسؤوليته حق الامضاء باسمه لرئيس مصلحة او عدة رؤساء مصالح فيما يخص بعض مسائل تتعلق بالدفع

الباب 3

## التنظيم المالي

**الفصل 8** ـ تضبط حسابية المؤسسة التونسية للنشاطات البترولية وفقا للتراتيب المعمول بها في المؤسسات ذات الصبغة الصناعية والتجارية

تبتديء السنة المالية في اول جانفي وتنتهي في 31 ديسمبر

تحرر الموازنة والحسابات كل سنة وتعرض قبل 31 مارس على مجلس الادارة الذي يوقفها بعد الاطلاع على تقرير المراقب المالي وتوجه فيما بعد الى وزارة المالية والى وزارة الاقتصاد الوطني للمصادقة عليها

**الفصل 9** ـ يعرض الرئيس المدير العام قبل اول جويلية من كل سنة على نظر مجلس الادارة ما يلي :

أ ـ ميزانية تسيير المؤسسة

ينبغي ان تبرز هذه الميزانية المصاريف التالية كل على حدة

1) مقدرات مصاريف تسيير المؤسسة

2) مقدرات مصاريف تكوين العملة

3) تكاليف القروض الواقع عقدها ومصاريف استهلاك المكاسب المنقولة وعقارات المؤسسة

هاته المصاريف تقع تغطيتها من الموارد الخاصة للمؤسسة ومنح الموازنة

ب ـ ميزانية التجهيز في المصاريف

ينبغي ان تبرز هذه الميزانية ما يلي :

1) مصاريف تجهيز الاستغلالات

2) المساهمات المالية في المجموعات او الشركات التي هدفها يرمي لانجاز ماموربة المؤسسة

3) المصاريف اللازمة لتسديد او تثبيت او تحويل القروض المتعهد بها

4) المصاريف المتعلقة بتدابير تشجيع الدولة

هاته المصاريف تقع تغطيتها من الفاضل المحتمل في ميزانية التسيير والمنح والقروض

تقع المصادقة على الموازين من طرف وزيري المالية والاقتصاد الوطني

الباب 4

## اشراف الدولة

**الفصل 10** ـ تعرض وجوبا على مصادقة وزير الاقتصاد الوطني مقررات مجلس الادارة المتعلقة :

ـ بالقانون الاساسي واجور الموظفين للمؤسسة التونسية للنشاطات البترولية

ـ باحداث والمساهمة في راس مال مؤسسات بترولية او غيرها

ـ بالقروض التي تدعي المؤسسة التونسية للنشاطات البترولية لعقدها

ـ بموازين التسيير والتجهيز وموازنة وحسابيات نتائج المؤسسة التونسية للنشاطات البترولية حسب الشروط المحددة بالفصلين 8 و 9 من هذا الامر

**الفصل 11** ـ يكون لدى المؤسسة التونسية للنشاطات البترولية مراقب مالي يعين بقرار من وزير المالية ومراقب فني يعين بقرار من وزير الاقتصاد الوطني وكلاهما يحضران في جلسات مجلس الادارة بصوت استشاري

يمكن للمراقب المالي للقيام بمهمته ان يطلب او يطلع في نفس المكان على جميع الوثائق او الدفاتر ويوجه اليه نظير من الحالة المالية الدورية محرر من طرف المصالح ويبدي رايه في شان الميزانية

ويراقب تنفيذ هاته الميزانية ويتتبع تطور المقابيض

ويمكن له ان يثير طلب السلطة المشرفة الذي يرمي الى مراجعة المقدارات

ويحضر المراقب المالي البتات ويوقع على صفقات شراءات المواد والاشغال والاتفاقيات المتعلقة بالمعاملات وكذلك على عقود الاحالة والفسخ والشراء

ويسهر المراقب المالي على احترام مقررات السلطة المشرفة ويمكنه ان يطلب تاجيل تنفيذ ما يتخذ من التدابير التي تظهر له انها ماسة بمصالح وحقوق الدولة ويكون طلبه لذلك معللا وتعرض هذه التدابير على اجتماع مجلس الادارة المقبل والا في صورة التاكد تعرض على وزير الاقتصاد الوطني

يتصل المراقب المالي قبل اول مارس من كل سنة بالموازنة وبحساب الاستغلال العام والخسائر والارباح عن السنة المالية المنصرمة ويوجه كل سنة تقريرا الى وزارة المال عن النتائج المالية المسجلة خلال السنة المنصرمة

**الفصل 12** ـ يمثل المراقب الفني لدى المؤسسة التونسية للنشاطات البترولية سلطة الاشراف في كل ما يتعلق بالعمليات الفنية ويبدي رايه في جميع العمليات التي لها مصلحة فنية

**الفصل 13** ـ ان الصفقات والاتفاقيات المبرمة من طرف المؤسسة التونسية للنشاطات البترولية لا تخضع للتشريع المتعلق بالصفقات العمومية

ويصدر في شانها ترتيب خاص يقع ضبطه بمقتضى امر

**الفصل 14** ـ وزيرا المالية والاقتصاد الوطني مكلفان كل فيما يخصه بتنفيذ هذا الامر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية

تونس في 16 افريل 1973

عن رئيس الجمهورية التونسية
الوزير الاول
**الهادي نويرة**

---

### قرار

**من وزير الاقتصاد الوطني مؤرخ في 16 افريل 1973 يتعلق بالمدخرات الاحتياطية لمنتوجات النفط**

---

ان وزير الاقتصاد الوطني،

بعد اطلاعه على القانون عدد 26 لسنة 1965 المؤرخ في 24 جويلية 1965 المتعلق بتنظيم منتوجات النفط وتوريدها وتصديرها وتكريرها وتسلمها من معامل التكرير وضبط اسعارها وخزنها وتوزيعها وخاصة على الفصلين 9 و 10 منه

وعلى القرار المؤرخ في 7 ديسمبر 1965 المتعلق بالمدخرات الاحتياطية لمنتوجات النفط

قرر ما ياتي :

**الفصل 1** ـ تساوي كميات المدخرات التي يتعين على المكررين والمتسلمين في التكرير تكوينها وابقاؤها عملا باحكام الفصل 9 من القانون المشار اليه اعلاه عدد 26 لسنة 1965 المؤرخ في 24 جويلية 1965 :

**أ) بالنسبة للمكررين :**

1) على المعدل الشهري للبيوعات عند خروجها ممارسة من المعامل في السوق المحلي للوقود الرفيع والبنزين والنفط الصالح للاضائة والقازويل والفيول الثقيل وغاز النفط المميع

2) على مائة وخمسة في المائة (105%) من النفط الخام للمعدل الشهري من البيوعات عند الخروج من المعامل ممارسة للمنتوجات المكررة في السوق المحلي

**ب) بالنسبة للمتسلمين المروجين :**

1) على المعدل الشهري لبيوعاتهم في السوق المحلي للنفط الصالح للاضاءة المميع وللكيروزان طيارات (كربيريكتور)

2) ما يعادل مرتين المعدل الشهري في السوق المحلي للوقود الرفيع والبنزين العادي والنفط الصالح للاضاءة والقازوال وفيول وال الثقيل

ويقع تكوين هاته المدخرات بحسب كل منتوج

**الفصل 2** ـ يقع توقيف المعدلات الشهرية كل عام على اساس البيوعات المنجزة كل بمفرده من المكررين والمتسلمين المروجين خلال السنة المدنية السابقة

المعدلات الشهرية المنجزة من طرف كل متسلم مروج يمكن اعادة تعديلها اعتبارا للتغيرات في حجم بيوعاته الناتجة سواء في الخسارة او في ربح السوق عندما يتجاوز حجم هذا السوق

5% من البيوعات السنوية من العام الواقع اعتباره في حساب هاته المعدلات الشهرية

الفيول الثقيل المسلم للمراكز الكهربائية يقع طرحه من بيوعات المتسلمين المروجين المعتبرة في حساب معدلاتهم الشهرية

**الفصل 3** ـ المدخرات الاحتياطية هي مدخرات ادنى لا يمكن اخذ شيء منها الا بالموافقة المسبقة من ادارة المناجم والطاقة في حالات وخاصة انقطاع التموين وتعفن المنتوجات او صيانة التجهيزات

**الفصل 4** ـ المبالغ المرجعة المنصوص عليها بالفصل 9 من القانون المشار اليه اعلاه عدد 26 لسنة 1965 المؤرخ في 24 جويلية 1965 يقع اسنادها من طرف الصندوق العام للتعويض في شكل منحة الخزن حسب البيان الاتي :

ـ للمكررين بنسبة الكميات المخزونة زيادة عن القدر الادني المفروض بالفصل الاول (أ) اعلاه

ـ فيما يخص المتسلمين المروجين بالنسبة للكميات المخزونة والتي تتجاوز معدل شهر لبيوعاتهم بالسوق المحلي من حيث الوقود الرفيع والبنزين العادي والنفط الصالح للاضاءة والقازويل والفيول الثقيل وغاز النفط المميع

ستحدد صيغة حساب منحة الخزن بمقتضى قرار من وزارة الاقتصاد الوطني

**الفصل 5** ـ يتصل المكررون والمتسلمون المروجون بادارة المناجم والطاقة قصد توقيف رزنامة في انجاز محتوياتهم الاضافية من الخزن المفروض بهذا القرار

**الفصل 6** ـ الغيت جميع الاحكام السابقة المخالفة لهذا القرار وخاصة القرار المشار اليه اعلاه المؤرخ في 7 ديسمبر 1965

تونس في 16 افريل 1973

عن وزير الاقتصاد الوطني
كاتب الدولة لدى وزير الاقتصاد الوطني
**المكي الزبدي**

اطلع عليه
الوزير الاول
**الهادي نويرة**

# وزارة الفلاحة

## حماية الطنارات

**قرار**

**من وزير الفلاحة مؤرخ في 16 افريل 1973 يتعلق بمناطق حماية الطنارات بالنسبة لموسم صيد التن لسنة 1973**

ان وزير الفلاحة ،

بعد اطلاعه على الامر المؤرخ في 26 جويلية 1951 المتعلق بتحوير التشريع المتعلق بالصيد البحري

وعلى القانون عدد 115 لسنة 1958 المؤرخ في 4 نوفمبر 1958 المتعلق باحداث الديوان القومي للصيد البحري وعلى جميع النصوص التي نقحته او تممته

وعلى القرار المؤرخ في 12 نوفمبر 1951 المتعلق بعمليات الصيد البحري وخاصة على فصوله 30 و 31 و 32 المتعلقة بمناطق حماية الطنارات وبوضع العلامات البحرية بالنسبة للشباك ولمنطقة حماية الطنارات

قـــرر ما يـاتي :

**الفصل 1** ـ تحجر من اول ماي الى 31 جويلية 1973 حول طنارات راس زبيب وسيدي داود والهوارية وجزيرة كوريات :

أ) الصيد بالشباك وبالنار وبالشباك الارضية ذات الجيب بمناطق الحماية التي تمتد حدودها الى خمسة اميال عن الجهة العليا (الغرب) وميلين من الجهة السفلى (الشرق) بالنسبة لنقطة التقاء الارض بهيكل الطنارة والى الفي متر (2000 م) في عرض هيكل الطنارة

ب) وسائل الصيد الاخرى في مناطق الحماية المضبوطة اعلاه التي تمتد حدودها الى اربعة اميال من الجهة العليا (الغرب) وميل واحد من الجهة السفلى (الشرق) بالنسبة لنقطة التقاء الارض بهيكل الطنارة والى الف متر (1000 م) في عرض هيكل الطنارة

**الفصل 2** ـ يتولى الديوان القومي للصيد البحري وضع العلامات البحرية بالنسبة للشباك وللطنارات ولمناطق الحماية حسب الشروط المعينة بالفصلين 31 و32 من القرار المشار اليه اعلاه المؤرخ في 12 نوفمبر 1951

تونس في 16 افريل 1973

وزير الفلاحة
**الضاوي حنابلية**

اطلع عليه
الوزير الاول
**الهادي نويرة**

# وزارة التربية القومية

## تفويض الامضاء

**قـــرار**

**من وزير التربية القومية مؤرخ في 16 افريل 1973 يتعلق بتفويض حق الامضاء**

ان وزير التربية القومية ،

بعد اطلاعه على الامر عدد 216 لسنة 1970 المؤرخ في 26 جوان 1970 المتعلق بالترخيص للوزراء وكتاب الدولة في تفويض حق الامضاء وخاصة على الفقرة الاولى من الفصل الاول منه

وعلى الامر عدد 108 لسنة 1973 المؤرخ في 17 مارس 1973 المتعلق بتسمية وزير التربية القومية

وعلى الامر عدد 198 لسنة 1972 المؤرخ في 31 ماي 1972 المتعلق بتكليف السيد بلحسن القروي بمهام مدير ادارة مركزية بادارة الموظفين بوزارة التربية القومية

قـــرر ما يـاتي :

**الفصل 1** ـ طبقا للفقرة الاولى من الفصل الاول من الامر المشار اليه اعلاه عدد 216 لسنة 1970 المؤرخ في 26 جوان 1970 اسند للسيد بلحسن القروي مدير ادارة مركزية بادارة الموظفين بوزارة التربية القومية التفويض ليمضي بالنيابة كل الوثائق والقرارات والعقود التي تهم الموظفين والاعوان التابعين لوزارة التربية القومية

**الفصل 2** ـ يجري العمل بهذا القرار ابتداء من17 مارس1973 وينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية

تونس في 16 افريل 1973

وزيـر التربيـة القوميـة

**ادريـس قيقـة**

اطلع عليه

الوزير الاول

**الهادى نويرة**

---

**قـــرار**

**من وزير التربية القومية مؤرخ في 16 افريل 1973 يتعلق بتفويض حق الامضاء**

---

ان وزيـر التربية القومية ،

بعد اطلاعه على الامر عدد 216 لسنة 1970 المؤرخ في 26 جوان 1970 المتعلق بالترخيص للوزراء وكتاب الدولة في تفويض حق الامضاء وخاصة على الفقرة الثانية من الفصل الاول منه

وعلى الامر عدد 108 لسنة 1973 المؤرخ في 17 مارس 1973 المتعلق بتسمية وزير التربية القومية

وعلى الامر عدد 198 لسنة 1972 المؤرخ في 31 ماي 1972 المتعلق بتكليف السيد نور الدين بن مصطفى بمهام كاهية مدير ادارة مركزية بادارة الموظفين بوزارة التربية القومية

قـــرر ما يـاتي :

**الفصل 1** ـ طبقا للفقرة الثانيـة من الفصل الاول من الامـر المشار اليه اعلاه عدد 216 لسنة 1970 المؤرخ في 26 جوان 1970 اسند للسيد نور الدين بن مصطفى كاهية مدير ادارة مركزية بادارة الموظفين التفويض ليمضي بالنيابة كل الوثائق والقرارات او العقـود التي تهم الموظفين والاعـوان من غير الصنف ( أ ) التابعين لوزارة التربية القومية

**الفصل 2** ـ يجري العمل بهذا القرار ابتداء من17 مارس1973 وينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية

تونس في 16 افريل 1973

وزيـر التربيـة القوميـة

**ادريـس قيقـة**

اطلع عليه

الـوزيـر الاول

**الهـادي نـويـرة**

---

## جـداول تكميلية للترقيـة

## مـــلحـــــق

لسنـة 1969

### معلمـــون ومعلمـــات

### التـــرتيب القديـم

**للدرجـة السادســة :**

صالح القرادشي، ابتداء من اول افريل 1969

**للدرجـة الخامســة :**

السيدة بختة بن عامر ولدت بركات، ابتداء من 19 فيفري 1969

**للدرجـة الرابعـة :**

الشاذلي السندي، ابتداء من اول اكتوبر 1969

**للدرجـة الثالثـة :**

محمد بن رجب، ابتداء من 4 نوفمبر 1969

لسنـة 1970

**للدرجـة الثالثـة :**

الهادي ناجح، ابتداء من اول افريل 1970

**للدرجـة الثانيـة :**

علي الواتي، ابتداء من اول جانفى 1970

**التـرتيب الجديـد**

لسنـة 1970

**للدرجـة الثانيـة :**

محمد حوالة، ابتداء من 12 ديسمبر 1970

لسنـة 1971

**للدرجـة السادسـة :**

عمر الغطاسي، ابتداء من اول اكتوبر 1971

**للدرجـة الرابعـة :**

محمد الطاهر دودش، ابتداء من 25 فيفري 1971

الحمدي حسناوي بن محمد، ابتداء من اول جانفي 1971

**للدرجـة الثانيـة :**

عبد الله بن عامر المجدوب، ابتداء من اول جانفي 1971

الهادي فضلون، ابتداء من اول جويلية 1971

الهادي بن عثمان، ابتداء من اول جانفي 1971

محمد الهادي الفريضي، ابتداء من اول اكتوبر 1971

الهادي كبير، ابتداء من اول جانفي 1971

لسنـة 1972

**للدرجـة العاشـرة :**

عبد الكريم العيادي، ابتداء من اول افريل 1972

**للدرجـة الثامنـة :**

احمد الحجاجي، ابتداء من اول افريل 1972

حسين بن عبد الله بن عبد الرحمان، ابتداء من اول جويلية 1972

**للدرجـة السادسـة :**

عمار بالي، ابتداء من اول افريل 1972

حياة بلاغة ولدت بن ناصر، ابتداء من اول افريل 1972

بلقاسم بن الطيب بن حميدة، ابتداء من اول جويلية 1972

**للدرجـة الخامسـة :**

عبد الرحمان بن عياد، ابتداء من اول اكتوبر 1972

عبد السلام الدوس، ابتداء من 28 جويلية 1972

مختار العسكري، ابتداء من اول اكتوبر 1972

مجيد قدري، ابتداء من 6 جانفي 1972
عبد العزيز الحافي، ابتداء من 29 افريل 1972
سالم كريشان، ابتداء من 3 افريل 1972
الحبيب بن رجب، ابتداء من 25 سبتمبر 1972

**للدرجة الرابعة :**

عبد الرحمان الرماح، ابتداء من اول جانفي 1972
عبد العزيز بن نصر بالحاج محمد، ابتداء من اول جويلية 1972
الحبيب بن عمر، ابتداء من اول افريل 1972
الصادق بن مسعود، ابتداء من 19 جوان 1972
مصطفى الشوك، ابتداء من اول جويلية 1972
الصادق فنيرة، ابتداء من اول اكتوبر 1972
الحبيب كشو، ابتداء من اول جانفي 1972
الشاذلي السندي، ابتداء من اول اكتوبر 1972
يوسف الاجري، ابتداء من اول افريل 1972
المنصف الحمندي، ابتداء من 19 جوان 1972

**للدرجة الثالثة :**

خميس بلعازي، ابتداء من 9 سبتمبر 1972
التوهامي العقوبي، ابتداء من اول افريل 1972
نجيبة بوصفارة، ابتداء من اول جانفي 1972
وحيدة صفر، ابتداء من اول ديسمبر 1972
محمد الصالح العيادي، ابتداء من اول افريل 1972
محمد الصادق بن حميدة، ابتداء من اول جويلية 1972
الهادي الناجح، ابتداء من اول افريل 1972
علي الواتي، ابتداء من اول جويلية 1972
منصف المعلول، ابتداء من 18 افريل 1972
محمد مهيري، ابتداء من اول جانفي 1972
علي المصباحي، ابتداء من اول جويلية 1972
المنصف عيسى، ابتـداء من 9 افريل 1972
احمد زمندر، ابتداء من اول افريل 1972

**للدرجة الثانية :**

الطاهر المهذبي، ابتداء من اول جانفي 1972
بلقاسم العرفاوي، ابتداء من اول جانفي 1972
بلقاسم بن ابراهيم، ابتداء من اول افريل 1972
يونس بن يوسف، ابتداء من اول جانفي 1972
نبيهة قمش ولدت قيقة، ابتداء من 15 جانفي 1972
عبد القادر الذيب، ابتداء من اول جانفي 1972
فرج بن ذيب، ابتداء من اول جانفي 1972
فاطمة حجية، ابتداء من اول جانفي 1972
سالم قوجة، ابتداء من اول جانفي 1972
البشير السويدي، ابتداء من اول جويلية 1972
قادري نافع، ابتداء من اول جانفي 1972
عبد الوهاب بن سالم ناجح، ابتداء من اول جانفي 1972
الهادي ناجي، ابتداء من اول جانفي 1972
محمد النجاري، ابتداء من اول جانفي 1972
الهادي نوار، ابتداء من اول جانفي 1972
احمد الناصري، ابتداء من اول جانفي 1972
عبد العزيز النصيبي، ابتداء من اول جويلية 1972
الحبيب نيفر، ابتداء من اول جويلية 1972
الصغير نويري، ابتداء من اول افريل 1972
محمد الهادي عرف، ابتداء من اول جانفي 1972
احمد نور الدين عثماني، ابتداء من اول جانفي 1972
الشاذلي الوافي، ابتداء من اول جانفي 1972
انور والي، ابتداء من اول جانفي 1972
الشاذلي بن محمود والي، ابتداء من اول اكتوبر 1972
خليفة الوسلاتي، ابتداء من اول جانفي 1972
محمد اولاد علي، ابتداء من اول جانفي 1972
بلقاسم اولاد بكير، ابتداء من اول جانفي 1972
الطيب العوني، ابتداء من اول افريل 1972
عبد الباقي الوسلاتي، ابتداء من اول جانفي 1972
محمد الصغير الربعاوي، ابتداء من اول اكتوبر 1972
عبد السلام الرقام، ابتداء من اول جانفي 1972
خميس رحيمي، ابتداء من اول افريل 1972
عمر الركباني، ابتداء من اول جويلية 1972
محمد العيادي الرواتبي، ابتداء من اول جانفي 1972
الصادق بومسوار، ابتداء من اول جانفي 1972
يحي سقال، ابتداء من اول جانفي 1972
الحبيب الساحلي، ابتداء من 17 افريل 1972
محمد البشير الصحراوي، ابتداء من اول اكتوبر 1972
سعيد بوعجيلة، ابتداء من اول جانفي 1972
عبد الحميد السعيدي، ابتداء من اول جانفي 1972
عبد الرزاق السعيدي ابتداء من اول اكتوبر 1972
الزين سعيدي، ابتداء من اول جويلية 1972
صالح بورميل الشابي، ابتداء من اول افريل 1972
عبد الستار سلام، ابتداء من اول جويلية 1972
علي الساسي، ابتداء من اول جانفي 1972
محمد الطاهر صبايحي، ابتداء من اول جويلية 1972
محمد الازهر سبيكي، ابتداء من اول جويلية 1972
محمد صالح سلام، ابتداء من اول جانفي 1972
عبد الرحمان سلاعوتي، ابتداء من اول جويلية 1972
سالم الصغير، ابتداء من اول جانفي 1972
محمد الهادي سليماني ابتداء من اول جانفي 1972
محمود المهداوي سنان، ابتداء من اول جانفي 1972
محمد تقتق، ابتداء من اول افريل 1972
محمد الطاهر الطالب، ابتداء من اول جانفي 1972
سعيد طلاحيق، ابتداء من اول جانفي 1972
عبد الرحمان بن عبد الله التليلي، ابتداء من اول اكتوبر 1972

محمد المنصف التكالي، ابتداء من اول جانفي 1972

عبد العزيز بلالة، ابتداء من اول افريل 1972

محمد علي قزمير، ابتداء من اول جانفي 1972

**المدربون من الصنف الاول**

سنة 1969

**للدرجة الثانية :**

الآنسة حميدة منا الله، ابتداء من 8 نوفمبر 1969

سنة 1970

**للدرجة الثانية عشرة :**

محمد الهادي عطية، ابتداء من اول جانفي 1970

سنة 1971

**للدرجة الرابعة :**

الآنسة حميدة منا الله، ابتداء من اول ديسمبر 1971

سنة 1972

**للدرجة الثالثة :**

عبد العزيز شبشوب، ابتداء من 6 افريل 1972

**المدربون من الصنف الثاني**

سنة 1966

**للدرجة الثانية :**

النوري بن رمضان، ابتداء من اول جانفي 1966

سنة 1968

**للدرجة الثالثة :**

النوري بن رمضان، ابتداء من اول جانفي 1968

سنة 1969

**للدرجة الخامسة :**

الحبيب بن محمد المحجوب، ابتداء من اول جويلية 1969

سنة 1970

**للدرجة الرابعة :**

النوري بن رمضان، ابتداء من اول جويلية 1970

**للدرجة الثانية :**

السيدة حليمة العرفاوي ولدت الرحموني، ابتداء من اول جانفي 1970

عزيزة ليواني، ابتداء من اول جانفي 1970

سنة 1971

**للدرجة الثانية :**

محمد الخراط، ابتداء من 24 افريل 1971

**للدرجة الثالثة :**

توفيق الغربي، ابتداء من اول جانفي 1971

**للدرجة الخامسة :**

المختار فريخة، ابتداء من 23 نوفمبر 1971

سنة 1972

**للدرجة السادسة :**

الحبيب بن محمد المحجوب، ابتداء من اول جانفي 1972

**للدرجة الرابعة :**

محمد المؤذن، ابتداء من اول جويلية 1972

سالم سريحة، ابتداء من اول جويلية 1972

عبد اللطيف الحمامي، ابتداء من 8 جويلية 1972

**الاساتذة المساعدون لمدارس التطبيق**

سنة 1972

**للدرجة التاسعة :**

عبد العزيز الكردغلي، ابتداء من اول جويلية 1972

---

**ملحق**

الى جدول الترقية لسنة 1972 الصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 1 المؤرخ في 2 و5 جانفي 1973

**الترقية في الدرجة**

**استاذة مجازة**

**الى الدرجة الخامسة الجديدة :**

السيدة عليا عباس، ابتداء من 4 جانفي 1972

---

**اصلاح غلط**

بجدول الترقية الصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 52 المؤرخ في 26 و 29 ديسمبر 1972 يتعلق بالسيد حسونة الملولي الاستاذ المجاز

صفحة 2043 ـ الواد الثاني ـ السطر 28

يقع تشطيب اسم السيد حسونة الملولي

**اصـــلاح غلـــط**

بجدول الترقية الصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 1 بتاريخ 2 و 5 جانفي 1973 يتعلق بالسيد المنجي عمار الاستاذ المجاز

صفحة 15 ـ الواد الثاني ـ السطر 24

**اقـــرا :**

**للدرجة الثالثة الجديدة :**

المنجي عمار، ابتداء من 5 افريل 1971

**عوضا عن :**

**للدرجة الثانية الجديدة :**

المنجي عمار، ابتداء من 5 افريل 1971

# وزارة الصحـــة العمومية

## تسميـــة

**بمقتضى امـــر عـــدد 170 لسنـــة 1973 مـــؤرخ في 14 افـــريـــل 1973 :**

سمي السيد الشـــاذلي الطنني رئيسا مديرا عامـــا للديـــوان القـــومي للتنظيـــم العـــائلي والعمـــران البشـــري ابتـــداء من 23 مارس 1973

## منـــاظـــــرة

**قـــــرار**

**من وزيري التربية القومية والصحة العمومية مؤرخ في 16 افريل 1973 يتعلق بتاجيل تاريخ المناظرة لانتداب مساعدين بالمستشفيات الجامعية والاصلية**

ان وزيري التربية القومية والصحة العمومية ،

بعد اطلاعهما على القرار المـؤرخ في 6 سبتمبر 1971 المتعلق بضبط شـروط المشاركـة والقبول في مناظرة انتداب اطبـاء مساعدين بالمستشفيات الجامعيـة والاصلية بالبلاد التونسية

وعلى القرار المؤرخ في 21 اكتوبر 1971 المتعلق بضبط الاختبار الكتابي في علم الامراض العامة للمناظرة المفتوحة قصد انتداب اطباء مساعدين بالمستشفيات الجامعية والاصلية للبلاد التونسية

وعلى القرار المـؤرخ في 27 اكتوبـر 1972 المتعلق بفتح مناظرة لانتداب اطباء مساعدين بالمستشفيات الجامعية والاصلية

**قـــررا مـــا يـــاتي :**

**الفصل 1** ـ الغيت الفصول 1 و 2 و 3 من القرار المشار اليه اعلاه المؤرخ في 27 اكتوبر 1972 وعوضت بالاحكام الآتية :

**الفصل 1 ـ (جديـــد) :** تفتح بوزارة الصحة العمومية بتونس العاصمة يوم 22 اكتوبـــر 1973 والايـــام المـــوالية مناظرة بالمواد لانتـــداب مساعدين بالمستشفيات الجامعيـــة والاصليـــة للبـــلاد التونسية حسب الشروط التي جـــاء بها القراران المشار اليهما اعلاه المؤرخان في 6 سبتمبر 1971 وفي 21 اكتوبر 1971

**الفصل 2 ـ (جديـــد) :** ضبط عـــدد الخطط المفتوحة في شانها المناظرة حسب الجدول الآتي :

| الشـــعـــب | عدد الخطـط بالمستشفيات الجـامعيـة | عدد الخطـط بالمستشفيات الاصليـــة |
|---|---|---|
| **1 ـ الجـراحـــة :** | | |
| الجراحة العامة | 9 | 4 |
| الامراض البولية | 2 | — |
| تقويم الاعضاء | 1 | — |
| **2 ـ الطب الداخلي واختياراتـه :** | | |
| الطب الـداخلي | 6 | 4 |
| امراض القلب | 3 | 2 |
| امراض الرئتان والسـل | 1 | 2 |
| امراض الكليتين | 1 | — |
| امراض الرئيـة (الروماتيسم) | 1 | — |
| امراض الغدد | 1 | — |
| مبحث الـدم | 1 | — |
| امراض الاعصـاب | 1 | — |
| امراض المعدة والامعاء | 3 | 2 |
| **3 ـ الاختصاصـات الطبيـة :** | | |
| الامراض الجلدية | 2 | 2 |
| امراض الاذنين والانف والحنجرة | 1 | 2 |
| امراض العيـون | 3 | 3 |
| طب الاطفـال | 6 | 3 |
| المعالجة بالكهرباء والاشعة | 3 | 2 |
| الطب الشرعي وطب الشغل | 1 | — |
| امراض النساء والقبالـة | 3 | 3 |

| الشعـــب | عدد الخطط بالمستشفيات الجـامعيـة | عدد الخطط بالمستشفيات الاصليـــة |
|---|---|---|
| **3 ـ الاختصاصات الطبية :** (يتبع) | | |
| الوقاية وحفظ الصحة ..... | 1 | — |
| التبنيج ..... | 3 | 2 |
| الامراض العقلية ..... | 2 | 1 |
| الطب الفيزي ..... | 1 | — |
| **4 ـ العلوم الاساسية والبيولوجية :** | | |
| التشريح وعلم الامراض ..... | 2 | |
| البيولوجيا الكيمياوية ..... | 1 | |
| الفيزيولوجيا ..... | 2 | |
| البيولوجيا الفيزية ..... | 1 | |
| علم الجـراثيم ..... | 1 | |
| علم الطفيليـات ..... | 1 | |
| التشريح والجراحة ..... | 1 | |
| علم الانسجة والاجنة ..... | 1 | |

يمكـن الزيادة في هـذا العدد وذلك في حـدود عـدد الخطط الشاغرة فعـلا في تاريخ اجراء المناظرة

**الفصل 3 ـ (جديد) :** ضبط تاريخ ختم دفتر ترسيم اسمـاء المترشحين ليوم 22 سبتمبر 1973

تونس في 16 افريـل 1973

وزيـر التربية القومية

**ادريـس قيقة**

وزيـر الصحة العمومية

**محمـد مـزالي**

اطلع عليه

الـوزيـر الاول

**الهادي نويرة**

## تفويض حـق الامضاء

**قـــرار**

**من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 16 افريل 1973 يتعلق بتفويض حق الامضاء**

ان وزير الصحة العمومية ،

بعد اطلاعه على الامر عدد 216 لسنة 1970 المؤرخ في 26 جوان 1970 المتعلق بالترخيص للوزراء وكتاب الدولة في تفويض حق الامضاء وخاصة على الفقرة الاولى من الفصل الاول منه

وعلى الامر عدد 109 لسنـة 1973 المؤرخ في 17 مارس 1973 المتعلـق بتسميه وزيـر الصحة العمومية

قـــرر ما يـاتي :

**الفصل 1** ـ طبقـا للفقرة الاولى من الفصـل الاول من الامـر المشار اليه اعلاه عدد 216 لسنة 1970 المؤرخ في 26 جوان 1970 اسنـد للسيد المنجي الفوراتي الصيـدلي البيولـوجي رئيس مصلحة والمكلف بوظائف رئيس ديـوان وزير الصحة العمومية التفويض ليمضي بالنيابة جميع الوثائق التي تهم المصالح التابعة لوزارة الصحة العمومية ما عدى النصوص ذات الصبغة التنظيمية

**الفصل 2** ـ يجري العمل بهذا القرار ابتداء من17 مارس1973 وينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية

تونس في 16 افريل 1973

وزيـر الصحـة العمـوميـة

**محمـد مـزالي**

اطلع عليه

الوزير الاول

**الهادى نويرة**

## اعلانـــات وارشـــادات

## وزارة الـداخلية

### اعـــــلان

(تطبيق احكام الفصل 9 من الامر المؤرخ في 31 ديسمبر 1910 المتعلـق بالاداء الموظف على قيمة كـراء العقارات المبنية الكائنـة بالمناطـق غيـر البلديـة)

يتشـرف والي الكـاف رئيس مجلس الولاية باعـلام المالكين او وكلائهم الذيـن يهمهـم الامـر ان دفتـر استخلاص المعاليم العقاريـة ومـا شابهها الموظفـة على العقـارات المبنيـة لعـامي 1972 ـ 1973 سيقـع الشروع في استخلاصه ابتداء من تاريـخ نشر هذا الاعلان بالرائد الرسمي للجمهـورية التونسية

### اعـــــلان

(تطبيق احكام الفصل 9 من الامر المؤرخ في 31 ديسمبر 1910 المتعلق بالاداء الموظف على قيمـة كـراء العقارات المبنية الكائنـة بالمناطـق غيـر البلديـة)

يتشرف والي سوسة رئيس مجلس الولايـة باعـلام المالكين او وكلائهم الذيـن يهمهم الامـر ان دفتـر استخـلاص المعاليـم العقارية ومـا شابهها الموظفـة على العقـارات المبنية لعـام 1973 سيقع الشروع في استخلاصه ابتداء من تاريخ نشر هذا الاعلان بالرائد الرسمي للجمهـورية التـونسية

## اعـــــلان

(تطبيق احكام الفصل 9 من الامر المؤرخ في 31 ديسمبر 1910 المتعلق بالاداء الموظف على قيمة كراء العقارات المبنية الكائنة بالمناطق غير البلدية)

---

يتشرف والي صفاقس رئيس مجلس الولاية باعلام المالكين او وكلائهم الذين يهمهم الامر ان دفتر استخلاص المعاليم العقارية المبنية لعام 1973 بمناطق اللواتة ـ اللوزة ـ العامرة حزق من معتمدية جبنيانة سيقع الشروع في استخلاصه ابتداء من تاريخ نشر هذا الاعلان بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية

---

## اعـــــلان

(تطبيق احكام الفصل 22 من الامر المؤرخ في 16 سبتمبر 1902 المتعلق بالاداء الموظف على قيمة كراء العقارات المبنية)

---

يتشرف رئيس بلدية الوردانين باعلام المالكين او وكلائهم الذين يهمهم الامر ان دفتر استخلاص المعاليم العقارية وما شابهها الموظفة على العقارات المبنية لعام 1973 سيقع الشروع في استخلاصه ابتداء من نشر هذا الاعلان بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية

---

## اعـــــلان

(تطبيق احكام الفصل 25 من الامر المؤرخ في 15 ديسمبر 1919 المتعلق بالاداء الموظف على قيمة كراء العقارات غير المبنية)

---

يتشرف رئيس بلدية الوردانين باعلام المالكين او وكلائهم الذين يهمهم الامر ان دفتر استخلاص المعاليم العقارية وما شابهها الموظفة على العقارات غير المبنية لعام 1973 سيقع الشروع في استخلاصه ابتداء من نشر هذا الاعلان بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية

---

## اعـــــلان

(تطبيق احكام الفصل 22 من الامر المؤرخ في 16 سبتمبر 1902 المتعلق بالاداء الموظف على قيمة كراء العقارات المبنية)

---

يتشرف رئيس بلدية المكنين باعلام المالكين او وكلائهم الذين يهمهم الامر ان دفتر استخلاص المعاليم العقارية وما شابهها الموظفة على العقارات المبنية لعام 1973 سيقع الشروع في استخلاصه ابتداء من تشر هذا الاعلان بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية

## اعـــــلان

(تطبيق احكام الفصل 8 من الامر المؤرخ في 16 سبتمبر 1902 المتعلق بالاداء الموظف على قيمة كراء العقارات المبنية)

---

يتشرف رئيس بلدية قرطاج باعلام السادة المالكين او وكلائهم الذين يهمهم الامر بان عمليات الاحصاء العام فيما يخص العقارات المبنية الخاضعة للاداء لمدة ثلاثة اعوام 1974 ـ 1976 ستبتدي بهاته البلدية بعد مضي عشرة ايام من تاريخ نشر هذا الاعلان بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية

---

## اعـــــلان

(تطبيق احكام الفصل 8 من الامر المؤرخ في 16 سبتمبر 1902 المتعلق بالاداء الموظف على قيمة كراء العقارات المبنية)

---

يتشرف رئيس بلدية المهدية باعلام السادة المالكين او وكلائهم الذين يهمهم الامر بان عمليات الاحصاء العام فيما يخص العقارات المبنية الكائنة بالقسمة الاولى من المنطقة البلدية والخاضعة للاداء لمدة ثلاثة اعوام 1973 ـ 1975 ستبتدي بهاته البلدية بعد مضي عشرة ايام من تاريخ نشر هذا الاعلان بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية

---

## اعـــــلان

(تطبيق احكام الفصل 22 من الامر المؤرخ في 16 سبتمبر 1902 المتعلق بالاداء الموظف على قيمة كراء العقارات المبنية)

---

يتشرف رئيس بلدية سبيطلة باعلام المالكين او وكلائهم الذين يهمهم الامر ان دفتر استخلاص المعاليم العقارية وما شابهها الموظفة على العقارات المبنية لعام 1973 سيقع الشروع في استخلاصه ابتداء من نشر هذا الاعلان بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية

---

## اعـــــلان

(تطبيق احكام الفصل 17 من الامر المؤرخ في 16 سبتمبر 1902 المتعلق بالاداء الموظف على قيمة كراء العقارات المبنية والفصل الاول من الامر المؤرخ في 26 جانفي 1956 المتعلق بالاحصاء السنوي)

---

يتشرف رئيس بلدية جمال باعلام السادة المالكين او وكلائهم الذين يهمهم الامر بختم عمليات الاحصاء التكميلي والسنوي ختما وقتيا فيما يخص العقارات المبنية الواقع السهو عنها اثناء الاحصائيات السابقة والتي لم تبق معفاة من الاداء طبق الفصل 3 من الامر المؤرخ في 16 سبتمبر 1902 والتي تم بناؤها حديثا وكذلك المحلات المعدة لممارسة الصناعات الموسمية وصارت خاضعة للاداء ابتداء من اول جانفي لعامي 1972 ـ 1973

ويدعوهم للاطلاع بالبلدية على فصول الزمام التي تخص املاكهم وتقديم شكاياتهم كتابيا للجنة التعقيب عند الاقتضاء ولهم في ذلك اجل قدره شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية

ولا تقبل اية شكاية بعد مضي ذلك الاجل

---

## اعلان

(تطبيق احكام الفصل 17 من الامر المؤرخ في 16 سبتمبر 1902 المتعلق بالاداء الموظف على قيمة كراء العقارات المبنية والفصل الاول من الامر المؤرخ في 26 جانفي 1956 المتعلق بالاحصاء السنوي)

---

يتشرف رئيس بلدية الجم باعلام السادة المالكين او وكلائهم الذين يهمهم الامر بختم عمليات الاحصاء التكميلي والسنوي ختما وقتيا فيما يخص العقارات المبنية الواقع السهو عنها اثناء الاحصائيات السابقة والتي لم تبق معفاة من الاداء طبق الفصل 3 من الامر المؤرخ في 16 سبتمبر 1902 والتي تم بناؤها حديثا وكذلك المحلات المعدة لممارسة الصناعات الموسمية وصارت خاضعة للاداء ابتداء من اول جانفي 1971

ويدعوهم للاطلاع بالبلدية على فصول الزمام التي تخص املاكهم وتقديم شكاياتهم كتابيا للجنة التعقيب عند الاقتضاء ولهم في ذلك اجل قدره شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية

ولا تقبل اية شكاية بعد مضي ذلك الاجل

---

## اعلان

(تطبيق احكام الفصل 17 من الامر المؤرخ في 16 سبتمبر 1902 المتعلق بالاداء الموظف على قيمة كراء العقارات المبنية والفصل الاول من الامر المؤرخ في 26 جانفي 1956 المتعلق بالاحصاء السنوي)

---

يتشرف رئيس بلدية المحرس باعلام السادة المالكين او وكلائهم الذين يهمهم الامر بختم عمليات الاحصاء التكميلي والسنوي ختما وقتيا فيما يخص العقارات المبنية الواقع السهو عنها اثناء الاحصائيات السابقة والتي لم تبق معفاة من الاداء طبق الفصل 3 من الامر المؤرخ في 16 سبتمبر 1902 او التي تم بناؤها حديثا وكذلك المحلات المعدة لممارسة الصناعات الموسمية وصارت خاضعة للاداء ابتداء من اول جانفي 1972

ويدعوهم للاطلاع بالبلدية على فصول الزمام التي تخص املاكهم وتقديم شكاياتهم كتابيا للجنة التعقيب عند الاقتضاء ولهم في ذلك اجل قدره شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية

ولا تقبل اية شكاية بعد مضي ذلك الاجل

# المحكمة العقارية

## مطلب تسجيل عدد 29359

ولاية تونس

بمقتضى المطلب عدد 29359 المقدم للمحكمة العقارية في 5 افريل 1973 طلب السيد المنجي بن صالح ابن الشاذلي زيد جنسيته تونسية وصناعته مساعد فني بالبريد والبرق والهاتف القاطن بالمنزه نهج الشاعر عمارة الفرجيل س/7 تسجيل عقار يعرف بسانية الجنينة محتو على قطعة ارض بها بئر ودار سكنى كائن بالمرناق من ولاية تونس ومحكمة الناحية بتونس تبلغ مساحته 6 هكتارات تقريبا ويريد الطالب ان يسميه (سانية الجنينة) ويشهد انه الان على ملك ورثة المرحوم صالح بن الشاذلي زيد وهم :

1) ارملته عائشة تدعى عويشة بنت مصطفى بوشوشة لم تتزوج ثانيا وابنائه
2) حمودة
3) الطاهر
4) المنجي (طالب التسجيل) كلهم تونسيين على الشياع حسب الفريضة الشرعية بينهم

ولا يوجد عليه ادنى تحمل ولا حق عقاري موجود او طاري وانه يحده :

قبلة : الصغير بن يدر وحسن السلامي بيرم في البعض وفي الباقي زياتين الساحلي
شرقا : طريق يفصل بينها وبين سانية بوفريوة على ملك حسين النجار
جوفا : سانية بن شيحة ملك الدولة
غربا : حسين الزاوش وسانية بن يدر على ملك سالم السعداوي

## مطلب تسجيل عدد 29360

ولاية نابل

بمقتضى المطلب عدد 29360 المقدم للمحكمة العقارية في 6 افريل 1973 طلبت السيدة فاطمة بنت محمد بن محمد بودكيم جنسيتها تونسية وصناعتها معلمة فنية القاطنة بنابل 27 نهج فرحات حشاد تسجيل عقار بدون اسم محتو على 3 قطع ارض بها ديار وحوانيت كائن بنابل شارع فرحات حشاد من ولاية نابل ومحكمة الناحية بنابل تبلغ مساحته 500 متر مربع تقريبا ويريد الطالب ان يسميه ملك فاطمة ويشهد انه الان على ملكها الخاص

ولا يوجد عليه ادنى تحمل ولا حق عقاري موجود او طاري وانه يحده .

**القطعة الاولى** : 27 نهج فرحات حشاد (دار وحانوت)

قبلة : محمود بوعوينة وجميلة الصيد
شرقا : العروسي القرقني والمنجي المشاط
جوفا : شارع فرحات حشاد
غربا : على العبري وورثة الحوات

**القطعة الثانية** : نهج فرحات حشاد الزنقة عدد 5 (قطع ارض مسيجة)

قبلة : محمد لسود
شرقا : الزنقة عدد 5 حيث المفتح الى عدد 2
جوفا : المنوبي حديدان واحمد عبده القرن
غربا : ورثة علي عبد المولى

**القطعة الثالثة** : سوق الزيت (اثنان حوانيت)

قبلة : محمد الطرابلسي
شرقا : سوق الزيت
جوفا : عبد العزيز واخوه رؤوف البحري
غربا : زاوية سيدي علي عزوز

## مطلب تسجيل عدد 59883

ولاية مدنين

بمقتضى المطلب عدد 59883 المقدم للمحكمة العقارية في 3 افريل 1973 طلب السيد الحاج بلقاسم بن محمد بن بلقاسم الميساوي جنسيته تونسية وصناعته تاجر القاطن بجربة حومة الزاوية والمعين محل مخابرته عند الاستاذ عبد الرحمان الفراتي المحامي شارع الهادي شاكر صفاقس تسجيل عقار يعرف بجنان الرفاعي محتو على جنان كائن بجربة حومة الزاوية من ولاية مدنين ومحكمة الناحية بجربة تبلغ مساحته 2 هكتاران تقريبا ويريد الطالب ان يسميه (مبروكة) ويشهد انه الان على ملكه الخاص

ولا يوجد عليه ادنى تحمل ولا حق عقاري موجود او طاري وانه يحده :

قبلة وشرقا وجوفا : طريق
غربا : حسونة البلاعجي في البعض وفي الباقي طابية

## مطلب تسجيل عدد 59884

ولاية سوسة

بمقتضى المطلب عدد 59884 المقدم للمحكمة العقارية* في 3 افريل 1973 طلب السيد علي بن فرج بن احمد الزياتي جنسيته تونسية وصناعته موزع بريد القاطن بقصر هلال تسجيل عقار يعرف ببئر الشباح محتو على دار سكنى كائن بقصر هلال من ولاية سوسة ومحكمة الناحية بالمكنين تبلغ مساحته 655 متر مربع تقريبا ويريد الطالب ان يسميه (السعادة) ويشهد انه الان على ملكه الخاص :

ولا يوجد عليه ادنى تحمل ولا حق عقاري موجود او طاري وانه يحده :

قبلة : طريق
شرقا : كذلك
جوفا : ورثة محمود الزراد
غربا : عبد الستار الكارتي

## مطلب تسجيل عدد 59885

ولاية سوسة

بمقتضى المطلب عدد 59885 المقدم للمحكمة العقارية في 3 افريل 1973 طلبت السيدة حبيبة بنت عبد الحميد القصيبي زوجة الراوي بن محمد البوراوي جنسيتها تونسية القاطنة بسوسة نهج السيدة نجمة عدد 10 تسجيل عقار بدون اسم محتو على دار سكنى كائن بسوسة وادي بليبان من ولاية سوسة ومحكمة الناحية بسوسة تبلغ مساحته 800 متر مربع تقريبا وتريد الطالبة ان تسميه (منيرة) وتشهد انه الان على ملكها الخاص

ولا يوجد عليه ادنى تحمل ولا حق عقاري موجود او طاري وانه يحده :

قبلة وغربا : خليفة بن علي بن حمودة وعجمية بنت فرحات بن عثمان الاطرش
شرقا : المذكورين في البعض وفي الباقي مسرب
جوفا : عبد الرزاق الصغير
قبلة شرقا : الهذيلي بن عامر الصيد

## مطلب تسجيل عدد 59886

ولاية سوسة

بمقتضى المطلب عدد 59886 المقدم للمحكمة العقارية في 3 افريل 1973 طلب السيد محمد الحبيب بن صالح المحجوب جنسيته تونسية وصناعته معلم القاطن بسوسة حي الزهراء تسجيل عقار بدون اسم محتو على قطعة ارض بها دار سكنى كائن بسوسة حي الزهراء من ولاية سوسة ومحكمة الناحية بسوسة تبلغ مساحته 664 متر مربع تقريبا ويريد الطالب ان يسميه (ياسمينة) ويشهد انه الان على ملكه الخاص

ولا يوجد عليه ادنى تحمل ولا حق عقاري موجود او طاري وانه يحده :

قبلة : طريق
شرقا : محمد عامر غديرة
جوفا : عبد الستار سلامة
غربا : طريق

## مطلب تسجيل عدد 59887

ولاية سوسة

بمقتضى المطلب عدد 59887 المقدم للمحكمة العقارية في 3 افريل 1973 طلب السيد محمد الهادي بن علية بوزعبية جنسيته تونسية وصناعته عامل يومي القاطن بسوسة طريق تونس تسجيل عقار يعرف بالصفاية محتو على ارض بها فيلا بصدد البناء كائن بسوسة طريق تونس من ولاية سوسة ومحكمة الناحية بسوسة تبلغ مساحته 650 متر مربع تقريبا ويريد الطالب ان يسميه (الاسعد) ويشهد انه الان على ملكه الخاص

ولا يوجد عليه ادنى تحمل ولا حق عقاري موجود او طاري وانه يحده :

قبلة : عبد السلام النابلي
شرقا : طريق
جوفا : عبد الحميد الصفاقسي
غربا : ملك اللماسة

## مطلب تسجيل عدد 59888

ولاية قابس

بمقتضى المطلب عدد 59888 المقدم للمحكمة العقارية في 3 افريل 1973 طلب السيد الحسين بن الطاهر بن يحمد جنسيته تونسية وصناعته معلم القاطن بالنحال قابس تسجيل عقار يعرف بحي المنارة محتو على ارض صالحة للبناء كائن بحي المنارة قابس من ولاية قابس ومحكمة الناحية بقابس تبلغ مساحته 600 متر مربع تقريبا ويريد الطالب ان يسميه (دار الافراح) ويشهد انه الان على ملكه الخاص

ولا يوجد عليه ادنى تحمل ولا حق عقاري موجود او طاري وانه يحده :

قبلة : حسن قويدر
شرقا : طريق عام
جوفا : الهادي بن حسن ابن الحاج علي التلمودي
غربا : ارض تابعة لاولاد الحاج صالح

## مطلب تسجيل عدد 59889

ولاية سوسة

بمقتضى المطلب عدد 59889 المقدم للمحكمة العقارية في 3 افريل 1973 طلب السيد فرج بن محمد خفشة جنسيته تونسية وصناعته استاذ القاطن بالمنستير تسجيل عقار بدون اسم محتو على ارض بها دار بصدد البناء كائن بالمنستير المنطقة السادسة من ولاية سوسة ومحكمة الناحية بالمنستير تبلغ مساحته 330 متر مربع تقريبا ويريد الطالب ان يسميه (الرياض) ويشهد انه الان على ملك :

1) طالب التسجيل
2) زوجته جميلة بنت محمد البنزرتي تونسية مولودة بالمنستير في 20 نوفمبر 1943 معلمة قاطنة مع طالب التسجيل انصافا بينهما على الشياع

ولا يوجد عليه ادنى تحمل ولا حق عقاري موجود او طاري وانه يحده :

قبلة : طريق
شرقا وجوفا : كذلك
غربا : علي بن صالح القطاري

## مطلب تسجيل عدد 59890

ولاية سوسة

بمقتضى المطلب عدد 59890 المقدم للمحكمة العقارية في 3 افريل 1973 طلب السيد محمد بن علي جبارة البكوش جنسيته تونسية وصناعته استاذ القاطن بالمهدية تسجيل عقار يعرف بادوار كاكية محتو على قطعة ارض مغروسة باشجار مثمرة كائن بالمهدية طريق بومرداس من ولاية سوسة ومحكمة الناحية بالمهدية تبلغ مساحته 5300 متر مربع تقريبا ويريد الطالب ان يسميه (سليم) ويشهد انه الان على ملكه الخاص

ولا يوجد عليه ادنى تحمل ولا حق عقاري موجود او طاري وانه يحده :

قبلة : ورثة علي ابن الحاج محمد الشلائفة وحسن بن حسن العماري يدعى الهادي
شرقا : رشيد حمزة
جوفا : الهادي بن محمد المعيز وورثة محمد صفر
غربا : املاك الدولة

## مطلب تسجيل عدد 59891

ولاية قابس

بمقتضى المطلب عدد 59891 المقدم للمحكمة العقارية في 3 افريل 1973 طلب السيد عمر ابن الحاج سالم بن صالح بن رمضان جنسيته تونسية وصناعته تاجر القاطن بقابس نهج جرجيس تسجيل عقار يعرف بشط اولاد لاغة محتو على ارض فلاحية كائن بقابس شط جاره من ولاية قابس ومحكمة

الناحية بقابس تبلغ مساحته 3075 ميتر مربع تقريبا ويريد الطالب ان يسميه (نجاة) ويشهد انه الان على ملكه الخاص

ولا يوجد عليه ادنى تحمل ولا حق عقاري موجود او طاري وانه يحده :

قبلة : ورثة البشير بن عثمان بن مامي
شرقا : طريق عام
جوفا : حسن بن عطية في البعض وفي الباقي محمد بن رحومة
غربا : البشير بن لاغة

---

## مطلب تسجيل عدد 59892

ولاية سوسة

بمقتضى المطلب عدد 59892 المقدم للمحكمة العقارية في 3 افريل 1973 طلب السيد مصطفى بن الطاهر بن الجيلاني بن حسين حريش جنسيته تونسية وصناعته حرس وطني القاطن بالوردانين معتمدية المنستير تسجيل عقار بدون اسم محتو على دار سكنى بصدد البناء كائن بسوسة خزامة اللوطانية من ولاية سوسة ومحكمة الناحية بسوسة تبلغ مساحته 400 ميتر مربع تقريبا ويريد الطالب ان يسميه (الوردة) ويشهد انه الان على ملكه الخاص

ولا يوجد عليه ادنى تحمل ولا حق عقاري موجود او طاري وانه يحده :

قبلة وقبلة شرقا : عمر بن سالم
قبلة غربا : نهج
شرقا : حسين بن الشيخ
جوفا شرقا : بوراوي الشبيلي
جوفا غربا : نهج

---

## مطلب تسجيل عدد 59893

ولاية سوسة

بمقتضى المطلب عدد 59893 المقدم للمحكمة العقارية في 3 افريل 1973 طلب السيد محمد الهادي سلامة جنسيته تونسية وصناعته استاذ القاطن بسوسة معهد الذكور تسجيل عقار بدون اسم محتو على ارض صالحة للبناء كائن بسوسة حي الزهرة من ولاية سوسة ومحكمة الناحية بسوسة تبلغ مساحته 725 ميتر مربع تقريبا ويريد الطالب ان يسميه (دار الانس) ويشهد انه الان على ملكه الخاص

ولا يوجد عليه ادنى تحمل ولا حق عقاري موجود او طاري وانه يحده :

قبلة : مجهول
شرقا : الطريق الرئيسية عدد 1
جوفا : تعاضدية الزهراء
غربا : كذلك

---

## مطلب تسجيل عدد 59894

ولاية سوسة

بمقتضى المطلب عدد 59894 المقدم للمحكمة العقارية في 3 افريل 1973 طلب السيد الصادق بن عزيز العياشي جنسيته تونسية وصناعته فلاح القاطن بسوسة نهج محي الدين القليبي تسجيل عقار يعرف بشرين محتو على اربعة مقاسم بها 67 اصلا زيتونا ومسقاتها كائن بسوسة في المكان المعروف بشعبة النجار من ولاية سوسة ومحكمة الناحية بسوسة تبلغ مساحته 2 هكتاران و50 ءارا تقريبا ويريد الطالب ان يسميه (شرين) ويشهد انه الان على ملك :

1) طالب التسجيل باستثناء المسقاة المقسم عدد 4 المشتركة مع :

2) ورثة محمد المدب وهم : (أ) ارملته حبيبة بنت احمد بوراوي وابنائها (ب) قاسم (س) المنصف (د) جنينة زوجة الهذيلي ارناز (ت) راضية زوجة محمد زروق (ف) كمال (ج) عزالدين وينوبهم 10/38

3) عيشوشة بنت عادل بن شريفة ارملة احمد الزقلاوي وينوبها 10/38

4) طالب التسجيل وينوبه 18/38

ولا يوجد عليه ادنى تحمل ولا حق عقاري موجود او طاري وانه يحده :

**المقسم الاول** : (24 اصلا زيتونا ومسقاتها)

قبلة : مسرب وورثة الحاج محمد قصيعة والعروسي موسى
شرقا : ورثة الحاج الطيب نحلي
جوفا : ورثة الحاج الطيب النحلي ومحمد قصيعة
غربا : محمد قصيعة وابراهيم الغربي

**المقسم الثاني** : (11 اصلا زيتونا ومسقاتها)

قبلة : ورثة الحاج الطيب النحلي
شرقا : كذلك
جوفا : ورثة الحاج الطيب النحلي الملك العام
غربا : محمد قصيعة

**المقسم الثالث** : (14 اصلا زيتونا ومسقاتها)

قبلة : ورثة محمد المؤدب
شرقا : الملك العام
جوفا : ورثة الهادي العياشي
غربا : ورثة محمد المؤدب

**المقسم الرابع** : (18 اصلا زيتونا)

قبلة : عيشوشة بنت عادل بن شريفة
شرقا : ورثة محمد المؤدب
جوفا : ورثة الهادي العياشي ومحمد ترميز
غربا : المسقاة المشتركة

**المسقاة المشتركة :**

قبلة : محمد الصباغ وعلية الشواشي
شرقا : الصادق بن عزيز العياشي وعشوشة بنت عادل بن شريفة والطيب اللمطي ومحمد طرميز والهادي العياشي ومحمود العياشي
جوفا : مسرب وادي ليه
وغربا : حديقة الزاوي وعلية الشواشي

---

## مطلب تسجيل عدد 59895

ولاية سوسة

بمقتضى المطلب عدد 59895 المقدم للمحكمة العقارية في 3 افريل 1973 طلب السيد سالم بن عبد السلام كنز جنسيتها تونسية وصناعته تاجر القاطن بحمام سوسة طريق تونس تسجيل عقار يعرف بالقنطرة محتو على دار سكنى كائن بحمام سوسة شارع الحبيب بورقيبة من ولاية سوسة ومحكمة الناحية

بسوسة تبلغ مساحته 115 ميتر مربع تقريبا ويريد الطالب ان يسميه (السلام) ويشهد انه الان على ملكه الخاص

ولا يوجد عليه ادنى تحمل ولا حق عقاري موجود او طاري وانه يحده :

قبلة وشرقا وجوفا : طريق
غربا : حسن شلفوح وعثمان بن بوعلي زندل

---

## مطلب تسجيل عدد 59896

ولاية سوسة

بمقتضى المطلب عدد 59896 المقدم للمحكمة العقارية في 3 افريل 1973 طلب السيد حسن ابن الحاج صالح الميلي جنسيته تونسية وصناعته ممرض القاطن بجمال نهج ابن خلدون تسجيل عقار يعرف بسواني بئر الحجاج محتو على ارض بها دار بصدد البناء كائن بجمال طريق زرمدين من ولاية سوسة ومحكمة الناحية بجمال تبلغ مساحته 780 ميتر مربع تقريبا ويريد الطالب ان يسميه (دار الهناء) ويشهد انه الان على ملكه الخاص

ولا يوجد عليه ادنى تحمل ولا حق عقاري موجود او طاري وانه يحده :

قبلة : طريق
شرقا : طريق حديثة العهد
جوفا : كذلك
غربا : محمود سليم

---

## مطلب تسجيل عدد 59897

ولاية سوسة

بمقتضى المطلب عدد 59897 المقدم للمحكمة العقارية في 3 افريل 1973 طلب السيد يوسف بن علي بن محمد قاسم جنسيته تونسية وصناعته عدل منفذ القاطن بنابل نهج النزهة عدد 146 تسجيل عقار بدون اسم محتو على ارض صالحة للبناء كائن بسوسة حي المعلمين من ولاية سوسة ومحكمة الناحية بسوسة تبلغ مساحته 700 ميتر مربع تقريبا ويريد الطالب ان يسميه (مفيدة) ويشهد انه الان على ملكه الخاص

ان العقار موضوع هذا المطلب يوافق المقسم عدد 37 من المثال التقسيمي في الزهرة بسوسة

---

## مطلب تسجيل عدد 59898

ولاية سوسة

بمقتضى المطلب عدد 59898 المقدم للمحكمة العقارية في 3 افريل 1973 طلب السيد اسماعيل بن محمد الشطي جنسيته تونسية وصناعته معتمد القاطن بالمعتمدية بالمهدية تسجيل عقار بدون اسم محتو على ارض صالحة للبناء كائن بسوسة حي خزامة من ولاية سوسة ومحكمة الناحية بسوسة تبلغ مساحته 660 ميتر مربع تقريبا ويريد الطالب ان يسميه (روضة المعز) ويشهد انه الان على ملك :

1) طالب التسجيل

2) زوجته نعيمة بنت ابراهيم كريفة تونسية مولودة بمساكن في مارس 1939 بدون حرفة قاطنة مع طالب التسجيل

ولا يوجد عليه ادنى تحمل ولا حق عقاري موجود او طاري وانه يحده :

قبلة وشرقا :
جوفا : المقسم 756
غربا : المقسم 765

---

## مطلب تسجيل عدد 59899

ولاية سوسة

بمقتضى المطلب عدد 59899 المقدم للمحكمة العقارية في 3 افريل 1973 طلب السيد عبد القادر بن صالح الميلي جنسيته تونسية وصناعته معلم القاطن بجمال نهج ابن خلدون تسجيل عقار يعرف بسواني بئر الحجاج محتو على ارض بها دار سكنى بصدد البناء كائن بجمال طريق زرمدين من ولاية سوسة ومحكمة الناحية بجمال تبلغ مساحته 864 ميتر مربع تقريبا ويريد الطالب ان يسميه (دار السعادة) ويشهد انه الان على ملكه الخاص

ولا يوجد عليه ادنى تحمل ولا حق عقاري موجود او طاري وانه يحده :

قبلة : طريق عام
شرقا : بوصيادية
جوفا : محمد البريجي
غربا : نهج حديثة

---

## مطلب تسجيل عدد 59900

ولاية بنزرت

بمقتضى المطلب عدد 59900 المقدم للمحكمة العقارية في 3 افريل 1973 طلب السيد السنوسي بن علي بن عمار الطرابلسي جنسيته تونسية وصناعته فلاح القاطن ببنزرت نهج العراق عدد 8 تسجيل عقار يعرف بهنشير جعفر محتو على ارض صالحة للبناء كائن بهنشير جعفر مشيخة اللواته معتمدية بنزرت من ولاية بنزرت ومحكمة الناحية ببنزرت تبلغ مساحته 12 هكتارا تقريبا ويريد الطالب ان يسميه (جميلة) ويشهد انه الان على ملك :

1) طالب التسجيل

2) زوجته منوبية بنت احمد بن محمد بن عمار الطرابلسي تونسية مولودة بتستور بدون حرفة تقطن مع طالب التسجيل انصافا بينهما على الشياع

ولا يوجد عليه ادنى تحمل ولا حق عقاري موجود او طاري وانه يحده :

قبلة : طريق
شرقا : صلاح الدالي
جوفا : كذلك
غربا : عبد الله الغنام

---

## مطلب تسجيل عدد 59901

ولاية صفاقس

بمقتضى المطلب عدد 59901 المقدم للمحكمة العقارية في 3 افريل 1973 طلب السيد الحاج حمودة بن الطاهر المزغني جنسيته تونسية وصناعته تاجر وفلاح القاطن بصفاقس 4

نهج الجامع الكبير تسجيل عقار بدون اسم محتـو على قطعـة ارض بها مسكن بصدد البناء كائن بصفاقس طريـق تنيـور من ولاية صفاقس ومحكمة الناحية بصفاقس تبلغ مساحتـه 1650 ميتر مربع تقريبا ويريد الطالب ان يسميه (بيت الحمدي) ويشهد انه الان على ملك :

1) طالب التسجيل

2) زوجته حورية بنت حسونة القرقوري تونسية مولـودة بصفاقس فـي 15 سبتمبر 1934 تقطن مـع طـالب التسجيل انصافـا بينهمـا

ولا يوجد عليه ادنى تحمل ولا حق عقاري موجود او طاري وانـه يحـده :

قبلة : محمد بن محمد الحميدي
شرقا : احمد الشعبوني
جوفا : الفقـي
غربا : طريق

---

## اعـلان تحديـد وبحـث

ولايـة تـونس

1 ـ ان عمليات التحديد والبحث في العقار المعروف ارض الزعيبي الكائـن باريانة طلب تسجيلـه السيد محمد شهـر الهادي بن بنـور الزعيبي بصفتـه مالكـا تحت عـدد 29133 يباشرها عضو من المجلس العقاري بمساعدة السيد محمـد علي عباس مهندس محلف بمصلحة قيس الاراضي واعـداد الخرائط في 30 ماي 1973 على الساعة التاسعة صباحا والاجتماع يكون امام ادارة البريد باريانة

ان جميع الاعتراضات المتعلقة بهذا العقار يقع النظر فيهـا من طرف العضو المذكور مدة اجراء عمليات هذا التحديد

---

## اعـلان تحديـد

ولايـة تـونس

1 ـ ان وضع العلامات الوقتية في الملـك المعروف (ارض الطاهر الجبالي) الكائن بكرش الغابة اريانة الذي طلب تسجيله السيد الطاهر الجبالي بمطلبه 28822 وبصفة كونه مالكا يباشره السيد عبد الناظر مهندس محلف بمصلحة قيس الاراضي في 22 ماي 1973 على الساعة الثامنة والنصف صباحا والاجتماع يكون امام بلدية اريانه

## اعـلان تحديـد

ولايـة تـونس

2 ـ ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (الجويبية وشراك الشحمي) الكائن بالمرسى الذي طلبت تسجيله الشركة القومية العقارية بالبلاد التونسية بمطلبها عدد 28881 وبصفة كونها مالكة يباشره السيد محمد علي عباس مهندس محلف بمصلحة قيس الاراضي في 23 ماي 1973 على الساعة الثامنة والنصف صباحا والاجتماع يكون امام بلدية المرسى

---

## اعـلان تحديـد

ولايـة تـونس

3 ـ ان وضع العلامـات الوقتية في الملـك المعـروف (دار بلحسن) الكائن بتونس نهج النفاثة زنقة اللوح عدد 4 الذي طلب تسجيله السيد محمد بلحسن ومن معه بمطلبه عدد 28943 وبصفة كونهم مالكين يباشره السيد عباس مهندس محلـف بمصلحة قيس الاراضي في 15 ماي 1973 على الساعة الثامنـة والنصف صباحا والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

---

## اعـلان تحديـد

ولايـة تـونس

4 ـ ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (الجندوبي) الكائن بتونس نهج ابن ضياف الذي طلب تسجيله السيـد الحاج البشير بن الحاج صالح الجندوبي بمطلبه عدد 28960 وبصفة كونه مالكا يباشره السيد بشير عبد الناظر مهندس محلـف بمصلحة قيس الاراضي في 8 ماي 1973 على الساعة الثامنـة والنصف صباحا والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

---

## اعـلان تحديـد

ولايـة تـونس

5 ـ ان وضع العلامات الوقتية في الملك المعروف (المرابط) الـكائن باريانـة الذي طلب تسجيلـه السيد منوبي بن محمد المرابط ومن معه بمطلبه عـدد 28970 وبصفـة كونهم مالكـين يباشره السيد محمد علي عباس مهنـدس محلـف بمصلحـة قيس الاراضي في 28 ماي 1973 على الساعة الثامنة والنصف صباحا والاجتماع يكون في مكان الملك المذكور

# إعلانات شرعية وعدلية وقانونية

يجب نشر الاعلانات القانونية بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية

**لا تتحمل الادارة بآية مسؤولية من حيث الاعلانات المدرجة**

## بيع بالمزاد العلني

**مكتب الاستاذ محمد بشر**
المحامي لدى مجلس التعقيب
بسوسة نهج الجزائر

**بيع بالمزاد العلني**

اثر تنبيه يقوم مقام عقلة عقارية يقع التبتيت يوم الاثنين في 21 ماي 1973 على الساعة التاسعة صباحا بدائرة العقل بالمحكمة الابتدائية بسوسة

**المطالب بالبيع :** مدير الشركة التونسية للبنك القاطن بتونس

**المعقول عليه :** محمد بن المنجي بن السنوسي زين العابدين ـ القاطن بسوسة

**العقار المعروض للبيع**

جميع قطعة الارض المشتملة على دار عصرية تحتوي على ستة غرف مع جميع مرافقها ومنافعها الكائنة بسوسة بالمكان المعروف بسانية الترکي والتي تمسح 40 آرا و 83 صنتيارا والمسجلة بدفتر خانة تحت اسم (فيلا نزيهة) وعدد 219 سوسة س 2

**الثمن الافتتاحي**

**فصل وحيد :** خمسة آلاف ومائتا دينارا (5.200،000 د)

لزيادة الارشادات المخابرة مع مكتب الاستاذ محمد بشر المباشر للبيع وللاطلاع على كراس الشروط مع كتابة المحكمة الابتدائية بسوسة

**تنبيه :** على من يروم المشاركة في هاته البتة التحصيل من الان على رخصة في ذلك من ولاية سوسة . زيارة العقار كل يوم احد صباحا

المحامي القائم بالتتبعات

الاستاذ محمد بشر

عدد 651

**مكتب الاستاذ عبد الرحمان علولو**
المحامي لدى دائرة التعقيب
4 ، نهج انقلترا ـ بتونس

**بيع عقار بالمزاد العلني اثر عقلة عقارية**

تقع البتة يوم الجمعة 18 ماي 1973 على الساعة التاسعة صباحا بدائرة البيوعات العقارية بالمحكمة الابتدائية بقصر العدالة شارع باب بنات ـ تونس

**طالب التتبع :** الشركة التونسية للبنك وهي شركة خفية الاسم مقرها الاجتماعي بتونس 1 شارع الحبيب ثامر في شخص رئيسها ومديرها العام القاطن بالمقر المذكور

**المباع ضدهم :** محلات هيقون وهي شركة محدودة المسؤولية 3 شارع جون جوراس ـ تونس

**العقار المعلن عن بيعه :** عقار مسجل تحت عدد 21 982 باسم فيكتوار فرنساز تبلغ مساحته 1 446 مترا مربعا كائن بتونس نهج جون جوراس عدد 3 ونهج النحاس باشا عدد 4 وهي عبارة عن ارض بيضاء معدة للبناء غير مسيجة لا يوجد بها بناء

**الثمن الافتتاحي :** 8.000.000 دينار وذلك زيادة عن مصاريف التتبع والاداءات الدولية

ولزيادة الارشادات والاطلاع على كراس الشروط يتصل بمكتب الاستاذ عبد الرحمان علولو المحامي بتونس وبكتابة المحكمة الابتدائية بتونس

**تنبيه :** على من يريد المشاركة في هاته البتة التحصيل سلفا على رخصة من ولاية تونس والاحواز

عدد 666

## الجمعيات

**جمعية**

(الفصل 17 من القانون عدد 154 لسنة 1959 المؤرخ في 7 نوفمبر 1959)

**الجمعية الرياضية للبريد بالقيروان**

**مقر الجمعية :** مكتب البريد بالقيروان

**هدفها :** نشر الرياضة في البريديين بولاية القيروان

**نوعها :** رياضية

**مدة الجمعية :** غير محدودة

**عدد التاشيرة :** 4103

**تاريخها :** 31 مارس 1973

عدد 661

**جمعية**

(الفصل 17 من القانون عدد 154 لسنة 1959 المؤرخ في 7 نوفمبر 1959)

1) **اسم الجمعية :** الجمعية الرياضية للشركة القومية العقارية للبلاد التونسية

2) **هدفها :** تعميم الرياضة في صفوف العملة في نطاق النشاطات الجامعة المذكورة

3) **مقرها :** عمارة الانطلاق حي المهرجان المنزه تونس

4) تحصلت على التاشيرة بتاريخ 23 مارس 1973 تحت عدد 4098

عدد 685

## الافلاس

**المحكمة التجارية بتونس**
**فلسة**

**حكم بفسخ الصلح البسيط بتاريخ 14 افريل 1973**

الحاج حمودة بن جميع القاطن بتونس 14 نهج اسبانيا

الحاكم المنتدب : السيد محمد المنصف السباوجي

امين الفلسة : السيد قطون قنيش

غرماء الفلسة المذكورة مدعوون لتقديم حجج ديونهم مع جدول توضيحي في بحر الايام 15 من تاريخ هذا الاعلان بين يدي السيد قسطون قنيش امين الفلسة المذكورة 22 نهج شارل ديقول بتونس

عدد 667

# الاصل التجاري

## بيع اصل تجاري

حسب كتب بخط اليد مؤرخ في 5 افريل 1973 ، بتونس ومسجل بها في 7 افريل 1973 ، بمكتب الصكوك المدنية الاول مجلد 2 سلسلة 5 ، وادي 275 ، يتضح ان السيد المولدي بن محمد بن الناوي المعلاوي التاجر والقاطن بالجبل الاحمر ارض الصيفي نهج 424 6 رقم 97 بتونس قد باع واحال جميع الاصل التجاري المعد للمطاطات الكائن بتونس 47 نهج باب السويقة بجميع منافعه المادية والمعنوية وحسبما ورد بالكتب المذكور وذلك الى الشركة التونسية للمواد المنزلية والكهربائية والحديدية (سوتومالك) شركة خفية الاسم مقرها بتونس نهج باب السويقة عدد 47 ، في شخص رئيسها مديرها العام السيد محرز سيالة

تقع الاعتراضات بين يدي الشركة المشترية في مدة اقصاها عشرون يوما ابتداء من تاريخ نشر هذا الاعلان

وقد نشر هذا الاعلان بالجريدة اليومية « الصباح » الصادرة بتاريخ 12 افريل 1973 عدد 385 7

عدد 648

## بيع اصل تجاري

بمقتضى عقد كتابي مؤرخ في 20 نوفمبر 1972 ومسجل في 3 افريل 1973 مجلد 796 سلسلة مكرر وادي 202 باع السيد محمد النجار بن بلقاسم الى السيدين عبدالرحمان الاعوج ومصباح بن البشير الاعوج كامل الاصل التجاري المعد لبيع الصوف والكائن بنهج باب سويقة عدد 24 تونس

ان جميع الاعتراضات تقبل بين يدي الاستاذ الهادي خواجة بنهج علي باش حامبة عدد 13 تونس وذلك حسب نشر هذا البيع بجريدة الصباح يوم 5 افريل 1973 عدد 7378 وذلك في بحر العشرين يوما الموالية لنشر هذا

عدد 659

## اعلان

بمقتضى عقد خاص بخط اليد مؤرخ بصفاقس في 28 ديسمبر 1972 و3 جانفي 1973 مسجل بصفاقس بمكتب العقود المدنية في 12 جانفي 1973 وادي 61 عدد 279

عهد السادة الحاج حسين والشاذلي ابناء علي العموص الملاكة بصفاقس بمقتضى وكالة استئجار لاستثمار للاصل التجاري المتعلق بعرض الافلام السنمائية والذي كانوا يستثمرونه تحت اسم سينما الاطلس بصفتهم مالكين وذلك بداية من اول جانفي 1973 لمدة سنة متجددة بمقتضى التجديد الضمني الى السادة :

1) جمعة بن محمد البحري المولود في 15 اوت 1944 بصفاقس تونسي اعزب قاطن بصفاقس شارع الهادي شاكر عمارة حسين العموص

2) محسن بن محمود بوعزيز المولود في 16 اوت 1948 بصفاقس تونسي اعزب قاطن بتونس نهج فرنسوا بورغاد عدد 16

3) سعاد بنت منصور الحسني زوجة السيد مصطفى بن صالح المسلمي القاطنة بتونس نهج سيدي الخضار 3

ان كل الافلام وجميع الادوات اللازمة لاستثمار الاصل المذكور يقع شراؤها او تسويغها او دفعها بواسطة الوكلاء وكذلك الشان بالنسبة لكل المصاريف والاداءات اللازمة لاستثمار سينما الاطلس ولا يمكن تتبع المسوغين من اجل تقاعس او عدم وفاء المتسوغين بالتزاماتهم سالفة الذكر

عدد 663

# الشركات الخفية الاسم

## المصرف القومي للبلاستيك

شركة خفية الاسم

راس مالها 100.000 دينار

شارع اسد بن الفرات ـ سوسة

المرغوب من السادة المساهمين بشركة المصرف القومي للبلاستيك الحضور يوم السبت 5 ماي 1973 بمقر الشركة :

1) على الساعة الخامسة بالجلسة العامة العادية للتداول في جدول الاعمال الاتي :

1) تقرير مجلس الادارة لسنة 1972
2) تقرير مراقبي الحسابات
3) المصادقة على الموازنة والحسابات
4) توزيع المرابيح
5) ابراء ذمة مجلس الادارة
6) مسائل مختلفة

2) على الساعة السادسة بالجلسة العامة الخارقة للعادة للنظر في جدول الاعمال الاتي :

ـ ازيادة في راس المال

عدد 641

## الشركة المالية للسياحة « كوفيتور »

شركة خفية الاسم

راس مالها 5 ملايين دينارا

مقرها الاجتماعي

31 شارع باريس تونس

دفع النصف الثاني من راس المال طبقا لقرار الجلسة العامة الخارقة للعادة بتاريخ 15 افريل 1969

قرر مجلس الادارة المجتمع في 12 اكتوبر 1972 بالمقر الاجتماعي الكائن 31 شارع باريس بتونس طلب دفع النصف الثاني من قيمة الاسهم التي وقع اكتتابها في رفع راس المال وذلك وفقا لقرارات الجلسة العامة الخارقة للعادة بتاريخ 15 افريل 1969 ويدعو المساهمين في راس مال الشركة لدفع النصف الثاني من قيمة الاسهم التي يملكونها وذلك ابتداء من تاريخ 2 افريل 1973 الى 2 جويلية 1973 آخر اجل

وتقع الدفوعات في شبابيك البنوك والمؤسسات المالية التالية :

ـ الشركة التونسية للبنك
ـ بنك الجنوب
ـ الشركة القومية للتمويل
ـ البنك التونسي
ـ الاتحاد الدولي للبنوك
ـ الاتحاد البنكي للتجارة والصناعة
ـ المصرف العقاري والتجاري التونسي
ـ شركة مرسيليا للصرف
ـ البنك الفرنسي التونسي
ـ الشركة المالية للتصرف

مجلس الادارة

عدد 652

## « ش ش أ ف ف » الشركة الشمال الافريقية فريديريك فوشاي

شركة خفية الاسم

راس مالها 17.000 دينار

المقر الاجتماعي : مقرين (تونس)

طريق سوسة كلم 5،6

## اعلام استدعاء

ان السادة المساهمين في الشركة الخفية الاسم « الشركة الشمال افريقية فريديريك فوشاي » ش ش أ ف ف ،

راس مالها 17.000 دينار ومقرها الاجتماعي بمقرين (تونس) طريق سوسة كلم 5،6 ، مدعوون لحضور الجلسة العامة العادية التي ستنعقد في 16 ماي 1973 على الثالثة ، 19 شارع ديبوناي بكوربوفوا (مقطعة السانن العليا) لغرض المفاوضة على جدول الاعمال التالي :

- تقرير مجلس الادارة
- تقرير مراقب الحسابات
- المصادقة على الحساب وعلى ميزان سنة 1972 المالية
- تخصيص نتائج السنة المالية
- ابراء المتصرفين
- مسائل مختلفة

مجلس الادارة

عدد 653

## الشركة التونسية لتنمية سياحة الشباب

شركة خفية الاسم
راس مالها 200.000 دينار
المقر الاجتماعي
2 ، نهج سبارت ـ تونس

### اعلان عقد جلسة عامة

ان السادة المساهمين في راس مال الشركة التونسية لتنمية سياحة الشباب بتونس مدعوون لحضور الجلسة العامة الخارقة للعادة التي ستنعقد يوم الثلاثاء 24 افريل 1973 على الساعة الرابعة بعد الزوال بالمقر الاجتماعي للشركة الكائن بنهج سبارت عدد 2 تونس للمداولة في الموضوع التالي :

ـ الترفيع في راس مال الشركة بصفة غير نهائية

مجلس الادارة

عدد 654

## مؤسسات ج و ي ليكاري

شركة خفية الاسم
راس مالها 633.600 دينار
مقرها : 19 ، نهج لينين ـ تونس

### اعلام استدعاء

ان المساهمين في الشركة الخفية الاسم المعروفة بـ « مؤسسات ج و ي ليكاري » مدعوون لحضور الجلسة العامة العادية . التي ستنعقد للبت استثنائيا يوم الثلاثاء 8 ماي 1973 على الساعة العاشرة بالمقر الاجتماعي 19 نهج لينين و 28 نهج كارديكو برتان بتونس ، لغرض التفاوض على جدول الاعمال المبين اسفله

وهذه الجلسة تابعة لجلسة يوم 14 ديسمبر 1972 التي لم تتمكن من الانعقاد بسبب عدم التحصل على النصاب المنصوص عليه بالقانون الاساسي

### جدول الاعمال

النظر في احتمال بيع مكاسب الشركة

مجلس الادارة

عدد 655

## شركة التسلية والترفيه

شركة خفية الاسم
راس مالها 585.000 دينار
مقرها الاجتماعي
6 ، نهج بوردو ـ تونس

ان السادة المساهمين في شركة التسلية والترفيه مدعوون للجلسة العامة العادية يوم 10 ماي 1973 على الساعة العاشرة صباحا بمقر الشركة 6 نهج بوردو بتونس قصد المداولة في جدول الاعمال التالي :

ـ تقريري مجلس الادارة ومراقب الحسابات عن السنة المالية 1972

ـ المصادقة عند الاقتضاء على ميزانية وحسابات السنة المذكورة وابراء ذمة مجلس الادارة

ـ مسائل مختلفة

مجلس الادارة

عدد 656

## شركة التبريد وصنع الجعة بتونس

شركة خفية الاسم
راس مالها 2.080.000 دينار
المقر الاجتماعي
باب سعدون ـ تونس

### استدعاء للجلسة

ان السادة المساهمين بشركة التبريد وصنع الجعة بتونس هم مدعوون بالمقر الاجتماعي لانعقاد الجلسة العامة الاعتيادية والاستثنائية ليوم الثلاثاء 29 ماي 1973 على الساعة العاشرة (10) قصد التفاوض في شان جدول الاعمال الاتي :

أ ) بالجلسة العامة الاعتيادية السنوية :

1) تقرير مجلس الادارة عن عمليات الميزانية المغلقة في 31 ديسمبر 1972

2) تقرير مراقب الحسابات عن حسابات تلك الميزانية

3) التقرير الخاص لمراقب الحسابات عن العمليات المشار اليها بالفصل 78 من القانون التجاري

4) المصادقة ان اقتضى الامر على الميزان والحسابات

5) ابراء ذمة المتصرفين ومراقب الحسابات عن الميزانية

6) توظيف المرابيح

7) استعفاء متصرف

8) التجديد الجزئي لمجلس الادارة

9) مسائل متنوعة

ب) بالجلسة العامة الاستثنائية :

1) القرار الواجب اتخاذه فيما يتعلق بالزيادة في راس المال عن طريق الادماج للفواضل الاحتياطية

2) السلط المسندة لمجلس الادارة

مجلس الادارة

عدد 660

## الشركة التونسية للبنك

شركة خفية الاسم
راس مالها 2.000.000 دينار
المقر الرئيسي
1 ، شارع الحبيب ثامر ـ تونس

السجل التجاري : تونس 897 28

### استدعاء

ان السادة المساهمين في الشركة التونسية للبنك يدعوهم مجلس الادارة للحضور يوم السبت 5 ماي 1973 بمقر البنك (الطابق الرابع)

**اولا :** على الساعة التاسعة صباحا : لعقد الجلسة العامة العادية السنوية والتداول في جدول اعمالها الاتي :

1) تقرير مجلس الادارة بشان التصرف واعمال الشركة عن السنة المالية 1972

2) تقرير مراقبي الحسابات عن حسابات تلك السنة وعن العمليات المنصوص عليها بالمادة 78 من القانون التجاري

3) الموافقة على هذه التقارير وعلى الحسابات والموازنة المتعلقة بالسنة المالية المذكورة وتخصيص النتائج وابراء ذمة مجلس الادارة

4) المصادقة على القرض العقاري

5) مسائل مختلفة

**ثانيا :** على الساعة العاشرة صباحا : للاجتماع بهيئة جلسة عامة غير عادية للنظر في جدول الاعمال الاتي :

1) زيادة راس المال من 2.000.000 دينار الى 4.000.000 دينار وذلك باقتطاع مبلغ الزيادة من الاحتياطيات الغير عادية وادماجه في راس المال واحداث مقابله

400 000 سهما جديدا قيمة الواحد خمسة دنانير مدفوعة بالكامل توزع مجانا على المساهمين الحاليين بنسبة سهم واحد جديد عن كل سهم قديم

2) تعديل الفصل السادس من النظام الاساسي نتيجة لذلك وسيوضع نص القرارات المعدة للجلستين العامتين اعلاه تحت طلب المساهمين وذلك بالمقر الرئيسي

مجلس الادارة

عدد 664

## الشركة التونسية لزيوت الزيتون الصافية

شركة خفية الاسم

راس مالها تسعة آلاف دينار

المقر الاجتماعي

الشاطىء الشرقي ـ بصفاقس

### استدعاء

حاملو اسهم شركة « ساتوب » الشركة الخفية الاسم لزيوت الزيتون الصافية التي راس مالها 9.000 دينار ومقرها بصفاقس . الشاطىء الشرقي مدعوون ليوم الاربعاء 9 ماي 1973 على الساعة الثالثة بالمقر الاجتماعي لحضور الجلسة العامة الاعتيادية السنوية وذلك للمداولة في المسائل التي هي من اختصاص الجلسة

يجب على اصحاب الاسهم ليكون لهم الحق في الحضور او الانابة اداع رسومهم بمقر الشركة (5) خمسة ايام على الاقل قبل الاجتماع او اداع لتوصيل المثبتة لوضع رسومهم ببنك او مؤسسة قرض بالبلاد التونسية

مجلس الادارة

عدد 665

## الشركة الصناعية والتجارية للاقمشة بصفاقس والجنوب التونسي مانتاكس

شركة خفية الاسم

راس مالها 195 000 دينار

المقر الاجتماعي

نهج 18 جانفي ـ صفاقس

### اعلان استدعاء

ان السادة المساهمين للشركة الصناعية والتجارية للاقمشة بصفاقس والجنوب التونسي مدعوون يوم 7 ماي 1973 بصالة المعرض بصفاقس وذلك في جلسة عامة عادية على الساعة التاسعة صباحا للنظر في جدول الاعمال الاتي :

1) تقرير مجلس الادارة
2) تقرير مراقبي الحسابات
3) المصادقة على التقارير المذكورة
4) براءة للمتصرفين
5) مسائل مختلفة

عن مجلس الادارة

الرئيس المدير العام

عدد 668

## الشركة التجارية الخيزوران

شركة خفية الاسم

راس مالها 35 000 دينار

المقر الاجتماعي

نهج الحبيب بورقيبة ـ قربة

### تاسيس

1 ـ **استخراج من القانون الاساسي :**

بموجب عقد بخط اليد مؤرخ في 25 نوفمبر 1971 بقربة ومسجل بنفس المدينة في 26 نوفمبر 1971 مجلد 31 وادي 106 يتضح ان شركة خفية الاسم قد تكونت :

**الاسم :** الشركة التجارية الخيزوران

**الغرض :** التوريد والاتجار بالجملة في المواد الغذائية بجميع انواعها

**المقر الاجتماعي :** شارع الحبيب بورقيبة ـ قربة

**المدة :** 99 سنة ابتداء من تاريخ تكوين الشركة نهائيا

**راس المال :** 35 000 دينار مقسمة الى 3 500 سهم اجتماعي ذات 10 دنانير السهم الواحد كلها اسمية ونقدية

2 ـ **الجلسة العامة التاسيسية :**

يستنتج من محضر الجلسة العامة التاسيسية المنعقدة في 19 نوفمبر 1972 على الساعة العاشرة صباحا المسجل بقربة في 2 افريل 1973 صفحة 76 وادي 234 مجلد 4 ان هاته الجلسة :

ـ عاينت واعترفت بصحة الاكتتاب والدفع

ـ سمت اول اعضاء لمجلس الادارة السادة :

الشاذلي بن احمد لاغة
محمد بن الصادق الطنني
محمد بن عبد القادر خليل
ويوسف بن الصادق شعبان

ـ سمت السيد الصادق البشير مراقبا للحسابات لمدة 3 سنوات

ـ وافقت على القانون الاساسي للشركة وصرحت بان الشركة تكونت نهائيا

3 ـ **اول مجلس ادارة :**

يتضح من محضر اول مجلس ادارة للشركة المنعقدة في 19 نوفمبر 1972 على الساعة الحادية عشر المسجل بقربة في 2 افريل 1973 صفحة 77 وادي 235 مجلد 4 ان السيد يوسف شعبان سمي رئيسا مديرا عاما للشركة مع كامل النفوذ المطلقة

4 ـ **التامين :**

امن لدى كتابة المحكمة الابتدائية بقرمبالية في 1 مارس 1972 تحت عدد 325 و 5 افريل 1973 تحت عدد 400 و 401 و 7 افريل 1973 تحت عدد 403 و 12 افريل 1973 تحت عدد 404 الاوراق التالية :

نسختان من القانون الاساسي ونسختان من التصريح بالاكتتاب والدفع ونسختان من محضر الجلسة العامة التاسيسية ونسختان من قائمة المكتتبين ونسختان من محضر اول مجلس ادارة

عدد 669

## شركة التنمية السياحية

شركة خفية الاسم

راس مالها 285.000 دينار

المقر الاجتماعي

21 ، شارع الحبيب بورقيبة ـ تونس

### استدعاء

ان السادة المساهمين مستدعون لحضور الجلسة العامة الاعتيادية السنوية التي ستنعقد يوم الخميس 17 ماي 1973 على الساعة الثالثة والنصف مساء بنزل الكلاريدج شارع الحبيب بورقيبة عدد 21 بتونس وذلك للتفاوض في جدول الاعمال الاتي بيانه :

**اولا :** تقرير مجلس الادارة لشان التصرف واعمال الشركة المتعلق بالسنة المالية 1972

**ثانيا :** تقرير مراقب الحسابات لعمليات السنة نفسها والعمليات المنصوص عليها بالفصل 78 من القانون التجاري التونسي

**ثالثا :** التامل والموافقة ان اقتضى الحال على هذه التقارير والحسابات

**رابعا :** ابراء المجلس الاداري

**خامسا :** توزيع المرابيح

**سادسا :** انتخاب اعضاء مجلس الادارة

**سابعا :** تعيين مراقب الحسابات
**ثامنا :** مسائل مختلفة

مجلس الادارة

عدد 670

---

**شركة اسو ستندار ـ تونس**
شركة خفية الاسم
راس مالها 830.970 دينار
مقرها الاجتماعي
12 ، شارع باريس ـ تونس

السجل التجاري : 2 800

**استدعاء للحضور**

ان المساهمين مدعوون لحضور الجلسة العامة العادية السنوية التي ستنعقد بالمقر الاجتماعي يوم الاربعاء 16 ماي 1973 على الساعة العاشرة لمداولة جدول الاعمال التالي :

ـ المصادقة على تسمية متصرف جديد
ـ تقرير المجلس المتعلق بتصرف الشركة خلال السنة المالية 1972
ـ تقرير مراقب الحسابات الخاص بنفس السنة المالية
ـ التقرير الخاص لمراقب الحسابات
ـ المصادقة على تلك التقارير وعلى الميزان وعلى حسابات النتائج
ـ تخصيص الارباح وتوزيع حصص الاسهم
ـ ابراء المتصرفين فيما يخص سنة 1972 المالية
ـ تسمية اعضاء مجلس الادارة
ـ منح الحضور الراجعة لمجلس الادارة
ـ تسمية مراقب الحسابات وتحديد منحته

يمكن لمالكي الاسهم الاسمية منذ خمسة ايام على الاقل قبل انعقاد الجلسة العامة العادية ان يحضروا تلك الجلسة دون سابق ابراء كما يمكن لهم تعيين من يمثلهم

مجلس الادارة

عدد 672

---

**شركة المسابك والميكانيك**
**« صوفوميكا »**
شركة خفية الاسم
راس مالها 210.000 دينار
المقر الاجتماعي
طريق سوسة كم 5 بمقرين الرياض

**استدعاء للجلسة العامة العادية**

ان السادة المساهمين في شركة المسابك والميكانيك مدعوون للجلسة العامة العادية يوم 10 ماي 1973 على الساعة التاسعة والنصف صباحا ، بمقر الشركة بمقرين الرياض طريق سوسة كم 5 وذلك للنظر في المواضيع الاتية :

1) تقرير مجلس الادارة لحساب 1972
2) تقرير مراتيب الحسابات
3) المصادقة على حسابات 1972
4) ابراء مجلس الادارة
5) مسائل مختلفة

مجلس الادارة

عدد 673

---

**شركة المسابك والميكانيك**
**« صوفوميكا »**
شركة خفية الاسم
راس مالها 210.000 دينار
المقر الاجتماعي
طريق سوسة كم 5 بمقرين الرياض

**استدعاء للجلسة العامة الخارقة للعادة**

ان السادة المساهمين في شركة المسابك والميكانيك مدعوون للجلسة العامة الاستثنائية يوم 10 ماي 1973 على الساعة الحادية عشر والنصف صباحا بمقر الشركة بمقرين الرياض طريق سوسة كم 5 وذلك للنظر في المواضيع الاتية :

1) التخفيض من الراس المال الاجتماعي
2) التصديق على تقرير مراقبي الدخل

وذلك للزيادة لراس المال الموافق عليها اثر الجلسة العامة الخارقة للعادة في تاريخ 10 جويلية 1968

3) اسئلة مختلفة

مجلس الادارة

عدد 674

---

**(سكان الكهوف ش خ)**
شركة خفية الاسم
راس مالها 20 000 دينار
**بصدد الترفيع فيه**
المقر الاجتماعي
29 شارع الحبيب بورقيبة ـ تونس

السجل التجاري : تونس عدد 504 35

**اصلاح**

الاعلام عدد 620 الصادر بالرائد الرسمي عدد 14 بتاريخ الثلاثاء 10 الجمعة 13 افريل 1973 الصفحة 691

**اقرأ :** سوف يقع الترفيع في راس مال الشركة بما قدره 130 000 دينار بواسطة الاصدار لـ 1 300 سهم جديد قيمة الواحد منها 100 دينار يجب تسديد مبلغها نقدا

وسينتهي في 10 ماي 1973

**عوضا عن :** سوف يقع الترفيع في راس مال الشركة بما قدره 280 000 دينار بواسطة الاصدار لـ 2 800 سهم جديد قيمة الواحد منها 100 دينار يجب تسديد مبلغها نقدا

وسينتهي في 3 ماي 1973

عدد 675

---

**المكتب التشريعي**
**فيدوسيار فيسكونتور**
7 نهج اميلكار ـ تونس

**(الشركة الصناعية لفصول المكاتب)**
**(ش ص ف م)**
شركة خفية الاسم
راس مالها 80 000 دينار
المقر الاجتماعي
6، نهج عنابة ـ تونس

1 ـ حسب كتب بخط اليد مؤرخ بتونس في 6 فيفرى 1973 ومسجل بتونس في 23 فيفري 1973 مجلد 795 السلسلة 3 وادي 472 وقع سابق ايداع نظير منه بكتابة المحكمة الابتدائية بتونس في 6 فيفري 1973 يتبين انه وقع تكوين شركة خفية الاسم

**التسمية :** (الشركة الصناعية للفصول المكاتب (بالاحرف الاولى (ش ص ف م)

**الموضوع :** كل نشاط صناعي وتجاري يتعلق بصنع الاقلام اللبدية والحلوية والكوروية والفصول المدرسية وفصول المكاتب، وادوات الكتابة

**المقر الاجتماعي :** 6 نهج عنابة تونس

**المدة :** تسع وتسعون سنة (99) ستبتدأ من يوم التكوين النهائي ، عدى صور الحل قبل الابان او التمديد المنصوص عليها بالقانون الاساسي هذا

**راس المال :** حدد راس المال الى ثمانين الفا دينار (80 000 د) منقسم الى ثمانية

الاف سهم (8 000) قيمة الواحد منها الاسمية عشرة دنانير (10 د) جميعها اسمية ومدفوع كامل مبلغها

**مجلس الادارة :** متركب من 3 الى 12 عضوا ، يجدد اثلاثا كل عامين

**توزيع الارباح :** وفقا للمقتضيات القانونية

2 ـ **تصريح بالاكتتاب والدفع :** كتب تسلمه السيد زكريا بن علي قاسم قابض العقود المدنية بتونس في 23 فيفري 1973 مجلد 795 السلسلة 3 وادي 461

3 ـ عاينت جلسة عامة تكوينية وحيدة منعقدة في 26 اوت 1973، صحة وصدق تصريح الاكتتاب والدفع وكذلك التكوين النهائي للشركة وعينت :

ـ السيد محمد بن المبروك بن قايد والسيد المنجي بن محمد الرياحي والسيد محمود هابه والسيد محمد خلف الله كمتصرفين اولين

ـ السيد شواط جورج كمراقب للحسابيات والسيد كوهين كمراقب نائب لمدة ثلاثة اعوام

4 ـ اول مجلس ادارة ، مجتمع في 26 فيفري 1973، وسجل محضر اجتماع بمكتب العقود المدنية بتونس في 4 افريل 1973 مجلد 796 السلسلة 2 وادى 230 ، عين السيد محمد بن المبروك بن قايد كرئيس ومدير عام والسيد المنجي بن محمد الرياحي مدير عام مساعد

5 ـ وقع الايداع في 5 افريل 1973 بكتابة المحكمة الابتدائية بتونس لنظيرين اصليين من القانون الاساسي ولنسختين من تصريح الاكتتاب والدفع ولنظيرين اصليين من قائمة المكتتبين وكذلك من محضر الجلسة العامة التكوينية الوحيدة المنعقدة في 26 فيفري 1973 ومن اجتماع اول مجلس ادارة المجتمع في 26 افريل1973

هذا مضمون

مجلس الادارة

عدد 676

## ديوان مساعدة المؤسسات

19 نهج تركيا ـ تونس

## الشركة العامة لكازينوات (لاسيايستا)

شركة خفية الاسم

مقرها الاجتماعي

نهج بياردي كوبرتان

عدد 2 مكرر بتونس

## زيادة في راس المال

بمقتضى محضر مداولات الجلسة العامة الخارقة للعادة بتاريخ 19 سبتمبر سنة 1972 مسجلة بتونس في 23 سبتمبر 1972 بقباضة العقود المدنية والادءات القارة مجلد عدد 792 سلسلة مثلث وادي 408 ومحضر جلسة مجلس الادارة بتاريخ 22 نوفمبر 1972 وقعت زيادة في راس مال الشركة من 125 000 د الى 325 000 د وذلك باصدار 40 000 رقعة جديدة قيمتها 5 دنانير الواحدة كلها اسمية يقع اكتتابها نقدا وتسديدها بمقدار النصف من الثمن عند الاكتتاب واسنادا على تصريح باختتام الاكتتاب وتسديد الزيادة بتاريخ 12 افريل 1973 مسجل بتونس في 12 افريل 1973 مجلد 796 سلسلة مثلث وادى 362 وقع ايداعه مع كامل الوثائق المرافقة له لدى المحكمة الابتدائية بتونس في تاريخ 18 افريل 1973

يتضح ان راس مال الشركة العامة لكازينوات (لاسياستا) وقع ارتفاعه الى الى مقدار 325 000 د مقسم الى 65 000 رقعة اسمية قيمتها 5 دنانير الواحدة وقع اكتتابها نقدا وتبعا لذلك وقع تعديل الفصل السادس من القانون الاساسي

عدد 677

## الشركة التجارية والصناعية للملابس الشعبية (سوسيف)

وهي شركة خفية الاسم

راس مالها 131 250،000 دينار

مقرها الاجتماعي

11 نهج الجزيرة ـ تونس

## حق الاولوية في الاكتتاب

ليكن في علم السادة المساهين في راس مال الشركة التجارية والصناعية للملابس الشعبية (سوسيف) وهي شركة خفية الاسم راس مالها قدره 131 250،000 دينارا في حالة ترفيع منقسم الى 5250 سهما قيمة الواحد منها 25 دينارا مقرها الاجتماعي بتونس 11 نهج الجزيرة

انه طبقا للفصل 112 من المجلة التجارية وبمقتضى مداولة الجلسة العامة الخارقة للعادة المنعقدة بتاريخ 20 ديسمبر 1972 مسجلة بتونس بتاريخ 26 ديسمبر 1972 مجلد 794 سلسلة 1 وادي 510 لدى السيد قابض العقود المدنية اودع نظيرين منها بكتابة المحكمةالابتدائية بتونس في تاريخ 6 جانفي 1973 تقرر الترفيع في راس مال الشركة الحالي قدره 87 000 دينار الى 131 250 دينار وتقرر زيادة راس المال الحالي بمبلغ 43 750،000 دينارا وذلك باصدار اسهم جديدة قيمة الواحد منها 25 دينارا وعددها 1750 سهم بشكل اسهم اسمية

وعلى المساهمين الحاليين ان يمارسوا حق الاولوية في اكتتاب الاسهم الجديدة في اجل يبتدي يوم 20 افريل 1973 وينتهي يوم 10 ماي 1973 والا سقط حقه في ذلك اذا انقضى ذلك الاجل

وان امتلاك سهمين يخول الاكتتاب في صورة غير قابلة للتخفيض في سهم واحد من الاسهم الجديدة

اما الاسهم التي لم يقع الاكتتاب فيها من المساهمين الحاليين بصورة غير قابلة للتخفيض يقع منحها للمساهمين الذين اكتتبوا عددا من الاسهم يناهز العدد الذي يخوله لهم حق الاولوية وذلك على نسبة مشاركته في راس المال وفي حدود طلبهم

وفيما اذا بقيت اسهم لم يقع الاكتتاب فيها بعد ممارسة حق الاولوية بصورة غير قابلة للتخفيض او بصورة قابلة للتخفيض فانه يقع اسنادها للغير بنسبة قيمة الاسهم الجديدة بصفة كاملة

وتقبل الاكتتبات بالمقر الاجتماعي بالشركة ويقع الدفع بنوافذ الاتحاد الدولي للبنوك في الحساب الخاص لشركة

(سوسيف) تحت عنوان (الترفيع في راس المال) وتكون الاسهم الجديدة خاضعة لمقتضيات القانون الاساسي ومماثلة تماما للاسهم المتكونة منها حاليا راس مال الشركة

وتتمتع بنفس الحقوق وذلك ابتداء من تاريخ التصريح بالاكتتاب والدفوعات التي تثبت تحقيق الترفيع في راس المال

المجلس الادارى

عدد 678

---

**الشركة الصناعية والتجارية للملابس الشعبية**

شركة خفية الاسم

راس مالها 87.500 دينار

مقرها الاجتماعي

11 ، نهج الجزيرة ـ تونس

**ترفيع في راس المال**

بمقتضى مداولات الجلسة العامة الخارقة للعادة للمساهمين المنعقدة في 20 ديسمبر 1972والمسجلة بتونس بتاريخ 26 ديسمبر 1972 مجلد 794 سلسلة I وادي 510 وقعت الموافقة بالاجماع على اللائحة التالية :

أ ـ ان الجلسة العامة الخارقة للعادة بعد استماعها الى تقرير المجلس الاداري وتسجيلها تسديد كامل لراس المال الاجتماعي للشركة توافق على ترفيع راس مالها بمقدار 43.750 دينار يصبح هكذا راس مال الشركة 131.250 دينار باصدار 1.570 سهما قيمة الواحد 25 دينار كلها اسمية وتسدد ماليا

ب ـ لكل سهم قديم حق في الاكتتاب . وللمالكين او المحيلين امكانية الاكتتاب بصورة غير قابلة للتخفيض ولمالك سهمين امكانية الاكتتاب بصورة غير قابلة للتخفيض في سهم واحد

اما الاسهم التي لم يقع الاكتتاب فيها من المساهمين الاصليين بصورة غير قابلة للتخفيض يقع منحها للمساهمين الذين اكتتبوا عددا من الاسهم يناهز العدد الذي يخوله لهم حق الاولوية وذلك على نسبة مشاركتهم في راس مال في حدود طلبهم

وان الجلسة العامة الخارقة للعادة تمكن المجلس الاداري من تسجيل اكتتابات الغير للرقاع الجديدة التي لم يقع اكتتابها بصورة غير قابلة للتخفيض او بصورة قابلة للتخفيض

ج ـ ان الاسهم المكتتبة سواء بصورة قابلة للتخفيض او بصورة غير قابلة للتخفيض يقع تسديدها ماليا كاملة عند الاكتتاب

د ـ ان الاسهم الجديدة تخضع لمقتضيات القانون الاساسي للشركة وتحمل كل حقوق الاسهم القديمة ابتداء من تاريخ التصريح بالاكتتاب والتسديد الذي يثبت اتمام عملية الترفيع في راس المال وتمنح كذلك الاسهم الجديدة لاصحابها مرابيح اولية قيمتها 5% حسب القانون الاساسي

تعطى الجلسة العامة كل الصلاحيات للمجلس الاداري لضبط الشروط الاخرى لاصدار الرقاع وخاصة ضبط تاريخ افتتاح الاكتتاب وغلقه وكذلك اتمام الموجبات القانونية لهذا الترفيع مع تنقيح القانون الاساسي نتيجة لهذا الترفيع

وقع ايداع نسختين من محضر مداولات الجلسة العامة الخارقة للعادة بكتابة المحكمة الابتدائية بتونس بتاريخ 6 جانفي 1973

المجلس الاداري

عدد 679

---

**معمل الصابون الافريقي**

شركة خفية الاسم

راس مالها 480 000 دينار

المقر الاجتماعي

طريق سوسة كلم 5،800 ـ مقرين

السجل التجاري : 31 058

**الزيادة في الراس المال**

بموجب مداولة مؤرخة في 8 ديسمبر 1972، قررت الجلسه العامه الاستثنائية للمساهمين الزيادة في راس المال بمبلغ 31 000 دينار حتى يصير 480 000 دينار وذلك باصدار 6 200 سهم جديد بالتعادل مع السعر الاصلي وقد تم تسديده نقدا

سجل محضر الجلسة العامة الاستثنائية للمساهمين بتونس (العقود المدنية I) بتاريخ 27 جانفي 1973، سجل رقم I ، سلسلة رقم 5 مربع رقم 90

وقد تم تسجيل التصريح بالدفع وبالاشتراك الذي وقع امام السيد القابض للعقود المدنية بتونس (العقود المدنية I) بتاريخ 2 مارس 1973 سجل رقم 795 ، سلسلة ثلاثية ، مربع رقم 550

وقد وقع التسجيل الكشف بالاشتراكات والدفوعات بتونس (العقود المدنية) بتاريخ 2 مارس 1973، سجل 795، سلسلة ثلاثية مربع رقم 548

وسلمت نسختين من كل من هذه الوثائق الى كتابة محكمة تونس في 3 مارس 1973

وبموجب مداولة مؤرخة في 22 مارس 1973 ، قرر مجلس الادارة تعديل الفصل 6 من القانون الاجتماعي ، نتيجة لهذه الاجراءات . سجلت نسختين من المحضر بتونس (العقود المدنية ) بتاريخ 29 مارس 1973، سجل رقم 2، سلسلة رقم 5 مربع رقم 155، وسلمت الى كتابة المحكمة بتاريخ 4 افريل 1973

مجلس الادارة

عدد 680

---

**بلاستيك ـ تونس**

شركة خفية الاسم

راس مالها 312 000 دينار

المقر الاجتماعي

نهج العروسي الحداد ـ مقرين

**الزيادة في راس المال**

قررت الجلسة العامة الاستثنائية للمساهمين المجتمعة في 9 فيفري 1973 بالمقر الاجتماعي، الزيادة في الراس المال الاجتماعي من 156 000 دينار الى 312 000 دينار وذلك باحداث 15 600 سهم عادي القيمة الاسمية للواحد 10،000 دينار بطريقة الادماج المباشر في راس المال لـ :

| | |
|---|---|
| 96.605،685 دينار . | اخذوا من الاحتياط الاستثنائي |
| 59.394،315 دينار | اخذوا من الاحتياط لاعادة التمويل المعفى من الضرائب |
| 156.000،000 دينار | |

ولهذا تم تعديل الفصل 8 من القانون الاجتماعي

سجلت نسختين من المحضر بتونس (العقود المدنية الاول) بتاريخ 7 افريل سجل رقم 2 سلسلة رقم 5، مربع رقم 267، وسلمت الى كتابة المحكمة بتاريخ 10 افريل 1973

مجلس الادارة

عدد 681

**نوبال بوزال**
شركة خفية الاسم
راس مالها 900 524 94 فرنكات
المقر الاجتماعي
3 شارع الجنرال ديغول بيتو

السجل التجاري : 30 192 ـ تونس

**اعادة النظر في القانون الاجتماعي**

سجلت نسختين من المحضر بتونس (العقود المدنية الاول) في 24 مارس 1973، سجل رقم 796، سلسلة 1، مربع 175، وسلمت الى كتابة المحكمة بتونس في 4 افريل 1973

مجلس الادارة
عدد 682

**معمل الصابون الافريقي**
شركة خفية الاسم
راس مالها 000 480 دينار
المقر الاجتماعي
طريق سوسة كلم 5،800 ـ مقرين

السجل التجاري : 31 058

**استدعاء**

الرجاء من السادة المساهمين في شركة معمل الصابون الافريقي، الحضور بالمقر الاجتماعي يوم الجمعة 18 ماي 1973 على الساعة الحادية عشر ونصف للجلسة العامة الاستثنائية قصد التفاوض في جدول الاعمال التالي :

ـ تعديل الفصل 20 من القانون الاجتماعي

يمكن لكل مساهم له الحق بحضور الجلسات العامة ان يعين من ينوبه طبقا للنصوص الفصل 37 من القانون الاجتماعي

مجلس الادارة
عدد 683

**الشركة الفرنسية التونسية للغذاء**
التي هي شركة خفية الاسم
راس مالها 720 63 دينار
مركزها بالحاضرة
30 نهج اراقو ـ تونس

**اعلان استدعاء**

المرغوب من السادة المساهمين في الشركة الفرنسية التونسية للغذاء للحضور للجلسة العامة الاعتيادية ليوم الخميس العاشر من ماي سنة 1973 على الساعة العاشرة صباحا بمقر الشركة 30 نهج اراقو تونس

**جدول الاعمال :**

1) تقريري مجلس الادارة ومامووري الحسابات
2) المصادقة على الحسابيات والميزانيات لسنة 1972
3) ابراء المتصرفين
4) تصنيع وتوزيع الارباح
5) تسمية مراقب حسابيات لسنة 1973
6) المصادقة على الاتفاقيات الماضية بمقتضى الفصل 78 من المجلة التجارية
7) اتخاذ اجراءات فيما يتعلق بالحريقة الجزئية التي وقعت بالمعمل
8) اسئلة مختلفة

مجلس الادارة
عدد 688

**مطحنة ومصنع السميد**
لشارع الصادق باي
شركة خفية الاسم
راس مالها 143 76 دينار
ومركزها بالحاضرة
80 نهج ابن خلدون ـ تونس

**اعلان استدعاء**

السادة مساهمي شركة (مطحنة ومصنع السميد لشارع الصادق باي) مدعوون لحضور الجلسة العامة العادية التي ستنعقد بالمقر الاجتماعي بالحاضرة 80 نهج ابن خلدون يوم الثلاثاء الخامس عشر من ماي سنة 1973 على الساعة العاشرة صباحا للمداولة في جدول الاعمال التالية

1) تقرير الهيئة الادارية ومندوب الحسابات
2) المصادقة على الحسابات والموازنة لسنة 1972
3) ابراء المتصرفين
4) تعويض متصرف
5) المصادقة على الاتفاقيات المبرمة حسب الفصل 78 من القانون التجاري
6) مسائل مختلفة

مجلس الادارة
عدد 689

## الشركات ذات المسؤولية المحدودة

**وراقت لابورت**
شركة ذات مسؤولية محدودة
راس مالها 020 1 دينار
مقرها الاجتماعي
124 نهج يوغسلافيا ـ تونس

**احالة اسهم**

يستفاد من كتب خطي مؤرخ في 16 مارس 1973 (مسجل بتونس مكتب الصكوك المدنية عدد 1 في 27 مارس 1973 سجل 796 سلسلة 3 وادي 178) ان السيد الطاهر القروي قد احال للسيد الهادي التومي 104 اسهم التي يملكها في شركة وراقة لابورت

والسيد منصور الغول قد احال للسيد الهادي التومي 50 اسهم من نفس الشركة وللسيدة مونيك بونيو زوجة الهادي التومي 50 اسهم الباقية

لذا فالسيد منصور الغول قد تخلى عن وظيفته كنائب الشركة وعين السيد الهادي التومي كنائب لها من تاريخ الاحالة وقع ايداع نظيرين من عقد الاحالة بكتابة المحكمة الابتدائية بتونس يوم 12 افريل 1973

النائب
السيد الهادي التومي
عدد 642

**شركة افريقيا التجارية**
شركة ذات مسؤولية محدودة
راس مالها 000 20 دينار
المقر الاجتماعي
9، نهج بلجيكيا ـ تونس

**احالة اسهم**

بعقد حرر بتونس في 19 فيفري 1973 سجل بها في 22 مارس 1973 مجلد 796

وادي 57، 58 ، 59 و 60 اودع بكتابة المحكمة بتونس في 2 افريل 1973

ـ باع وسلم السيد محمد الهادي عريف كامل الاسهم (100) التي يملكها في شركة افريقيا التجارية الى السيد فتوح كمون (50) سهم والسيد رشيد الفوراتي (25) سهم والسيد المنصف الجوة (25) سهم

ـ كما باعت وسلمت الانسة جميلة عريف كامل الاسهم (100) التي تملكها في شركة افريقيا التجارية الى السيد عبد العزيز بن عبد الله

ـ كما باعت وسلمت السيدة زهرة عريف كامل الاسهم (150) التي تملكها في شركة افريقيا التجارية الى السيد عبد العزيز بن حمد (75) سهم والسيد الطيب الشعري (75) سهم

ـ كما باع وسلم السيد رابح عريف كامل الاسهم (150) التي يملكها في شركة افريقيا التجارية الى السيد محمد بن عبد الله (75) سهم والسيد عبد السلام العفاس (75) سهم

عدد 643

---

**شركة ذات مسؤولية محدودة**

الشركة الصناعية للزجاج النظري

« **سيفو** »

راس مالها 45 الف دينار

المقر الاجتماعي شارع الحبيب بورقيبة صفاقس

---

**زيادة في راس المال**

بمقتضى محضر جلسة عامة خارقة للعادة بتاريخ 2 جانفي 1973 مسجل بصفاقس العقود المدنية في 9 مارس 1973 وادى 61 مجلد 267

اودع منه نظيران بكتابة المحكمة الابتدائية بصفاقس في 24 مارس 1973 عدد 2461

ارتفع راس مال الشركة الصناعية للزجاج النظري من خمسة وعشرون الف دينار الى خمسة واربعين الف دينار وذلك باصدار اربعمائة سهم جديد قيمة السهم الواحد خمسون دينار

وقع تنقيح الفصل السادس من القانون الاساسي للشركة

هذا مضمون

عدد 644

---

**تكوين شركة ذات مسؤولية محدودة**

**صفاقس « تجهيز السيارة »**

راس مالها 000 8 دينار

المقر الاجتماعي شارع الشهداء ـ صفاقس

بمقتضى عقد بخط اليد مؤرخ بصفاقس في اول مارس 1973 مسجل بصفاقس العقود المدنية في 21 مارس 1973 وادي 76 مجلد 331

اودع منه نظيران بكتابة المحكمة الابتدائية بصفاقس في 23 مارس 1973 عدد 2456

تكونت شركة ذات مسؤولية محدودة

**التسمية** : صفاقس « تجهيز السيارة »

**الغرض** : شراء وبيع جميع القطع الغيار وبصفة عامة جميع العمليات التجارية والمالية والعقارية وغير العقارية المتعلقة بالغرض المذكور اعلاه

**راس المال** : 000 8 دينار مقسمة على 800 سهم قيمة السهم الواحد 10 دنانير

**المقر الاجتماعي** : شارع الشهداء صفاقس

**المدة** : ثلاثون سنة

**الوكالة** : عين السيد محمد الحشيشة وكيلا للشركة مع جميع التفويضات المطلقة

هذا مضمون

عدد 645

---

**تكوين شركة ذات مسؤولية محدودة**

شركة للصناعات والصناعات التقليدية

« **الهلال** »

راس مالها 500 4 دينار

مقرها الاجتماعي طريق نعسان كلم 9 معتمدية حمام الانف

بمقتضى كتب خطي محرر بتونس في 28 مارس 1973 ومسجل بها في 28 مارس 1973 مجلد 2 سلسلة 5 وادي 136 وضعت منه لدى كتابة المحكمة الابتدائية بتونس في 29 مارس 1973

وقع تكوين شركة محدودة المسؤولية بين المشتركين الاتي بيانهم :

1) السيد محمد الطاهر بن الشاذلي النقاش

2) السيد عبد الرحمان بن بوجمعة القيزاني

3) السيدة فاطمة بنت سالم السيليني حرم بوجمعة القيزاني

4) السيد خليفة بن محمد المقراني

**الاسم** : الهلال

**الموضوع** : (صناعة الواح الرصاص ، وتصليح الاكملتور الكهربائي ، شراء بيع ، توريد وتصدير ، المواد الاولية وغير ذلك مما يشمله

**المقر الاجتماعي** : طريق نعسان كلم 9 معتمدية حمام الانف .

**المدة** : 49 سنة

**الوكالة** : سمي السيدان : محمد الطاهر بن الشاذلي النقاش وعبدالرحمان بوجمعة القيزاني ، وكيلان للشركة مع النفوذ المطلق

عدد 647

---

**اعلان استدعاء ثالث**

الشركة ذات المسؤولية المحدودة المقاولة العامة للدهن بولينة وشركاؤه

راس مالها 500 1 دينار

مقرها الاجتماعي 14 نهج ماتز بتونس

المرجو من السادة المشتركين حضور الجلسة العامة الاعتيادية التي ستنعقد يوم الجمعة 4 ماي 1973 على الساعة العاشرة صباحا بالمقر الاجتماعي للنظر في جدول الاعمال الاتي :

1) النظر في نتيجة اعمال العام المنصرم

2) امكانية الترفيع في راس المال

3) تسمية نائب لادارة الشركة

النائب : بولينة شارل

عدد 649

---

**تكوين شركة**

**« شركة برشلونة »**

المقر الاجتماعي (بطحاء برشلونة تونس)

شركة محدودة المسؤولية

ذات راس مال الف دينار 000 1 د

بمقتضى كتب بخط اليد مؤرخ في 19 مارس 1973 مسجل بمكتب العقود المدنية بتونس في 28 مارس 1973 مجلد 796 سلسلة مكررة وادي 105 الذي اودع منه نظيرين في 10 افريل 1973 بكتابة المحكمة الابتدائية بتونس وقع تكوين شركة محدودة المسؤولية

**اسم الشركة** : شركة برشلونة

**غايتها** : بناء واستغلال محطة بيع الصحف والمجلات ، بيع التبغ ، مقهى ، مطعم وبصفة عامة كل ما له علاقة مباشرة او غير مباشرة بهذا الميدان

**المقر الاجتماعي** : ساحة برشلونة بتونس

**المدة** : عشرين سنة ابتداء من يوم تكوينها النهائي ما عدى تمديدها او حلها قبل الموعد المحدد

**راس مالها** : الف دينار (000 1 د) مقسمة على مائتي سهم ، قيمة السهم الواحد خمسة دنانير وقع دفعها باكمالها

**الوكالة** : السيد مصطفى الزبيدي

عدد 650

## المحاجر التونسية

شركة ذات مسؤولية محدودة

راس مالها 000 56 دينار

2 نهج جوزاف جيرو تونس

### اعلان

تنعقد الجلسة العامة الخارقة للعادة لشركتكم يوم السبت 5 ماي 1973 على الساعة العاشرة صباحا بمقر الشركة 2 نهج جوزاف جيرو بتونس للتداول في جدول الاعمال الاتي :

1) الترفيع في راس مال الشركة
- بادماج الفواضل
- ومجلوبات نقدية

2) مسائل مختلفة

في صورة عدم التمكن من الحضور في هذه الجلسة الرجاء ان ترسلوا لنا تفويضا باسم الوكيل او انتخابكم عن طريق المراسلة في ما يخص القرارات الصادرة في مشروع الاتفاق الجماعي الخارق للعادة للمساهمين

الوكيل

الشركة التونسية لصناعة

مواد البناء

عدد 657

## معامل الجبس التونسية

شركة ذات مسؤولية محدودة

راس مالها 000 54 دينار

بمقتضى قرار جماعي استثنائي اتخذ من طرف شركاء شركة الجبس التونسية بتاريخ 29 جانفي 1973 مسجل بتونس أ س 1 يوم 30 مارس 1973 مجلد 796 سلسلة مكرر مربع 135 حيث اودع منه نسختين بكتابة المحكمة الابتدائية بتونس يوم 11 افريل 1973 وقع الرفع راس مال الشركة من 3600 دينار اي 000 54 دينار وذلك بضم الاموال الاحتياطية ومقدارها 400 50 دينار ماخوذة من الارباح المجمدة ومن ارباح سنة 1971

حققت هذه الزيادة باكتتاب 080 10 اسهم جديدة مقدار الواحد 5 دنانير سلمت مجانا للمساهمين بمقدار 14 رقعة جديدة لكل سهم قديم

وقد وقع تسجيل القانون الاساسي الجديد بعد تحويره بتونس أ س يوم 30 مارس 1973 مجلد 796 سلسلة مكرر مربع 136 وودع بكتابة المحكمة الابتدائية بتونس يوم 11 افريل 1973

الوكيل

الشركة التونسية لصناعة مواد البناء

عدد 658

## شركة العش وشركاؤه (سلكو)

شركة ذات مسؤولية محدودة

راس مالها 500 3 دينار

مقرها الاجتماعي

شارع الامام سحنون بيكفيل ـ صفاقس

### تكوين

بمقتضى عقد بخط اليد بتاريخ 31 مارس 1973 مسجل بصفاقس بالعقود المدنية في 6 افريل 1973 مجلد 12 وادي 48 وقع ايداع نظيرين منه بكتابة المحكمة الابتدائية بصفاقس بتاريخ 12 افريل 1973 عدد 2472 تم تاسيس شركة ذات مسؤولية محدودة

**الهدف** : بيع وتصليح الراديو والتلفزة وجميع التجهيزات الكهربائية بكل انواعها وتجارتها

**الاسم** : شركة العش وشركاؤه (سلكو)

**المقر الاجتماعي** : شارع الامام سحنون بيكفيل صفاقس

**المدة** خمس سنوات قابلة للتجدد

**راس المال الاجتماعي** : 500 3 دينار

**الوكالة** : كلف السيد الصادق العش بوكالة الشركة حسب القانون الاساسي وله اوسع سلط التصرف

هذا مضمون

الوكيل

عدد 662

## شركة (شمس تور)

8، نهج علي البلهوان ـ سوسة

شركة محدودة المسؤولية

راس مالها 020 10 دينار

حسب محضر المداولة للجلسة العامة الخارقة للعادة التي عقدت في 28 مارس 1973 والمسجلة بسوسة بمكتب العقود المدنية في 12 افريل 1973 مجلد 368 وادي 221 تقرر :

1) تحوير الفصل 16 للقانون الاساسي وبذلك اصبحت صفتها شركة لا اسمية عوض شركة محدودة المسؤولية

2) تفويض النفوذ للسيد مراد بسيس في الادلاء بالتصريح بالاكتتاب والتحويل لدى السيد قابض العقود المدنية بسوسة

الوكيل

مراد بسيس

عدد 671

## احالة اسهم الواقية العقارية

شركة محدودة المسؤولية

راس مالها 1000 دينار

مقرها الاجتماعي

25، نهج باريس ـ بتونس

بمقتضى عقد خط يد في 11 افريل 1973 مسجل بتونس في 12 افريل 1973 مكتب العقود المدنية الاول دفتر 2 وادي 5 مجلد 298 السادة محمد نجيب عزوز ومحمد المولدي العميري وصالح بالقاضي وعمار العبيدي وبن جراد محمد الصغير والانسة فوزية بنت جعفر احالوا للسيد محمد الشاذلي العليمي والسيدتان جيوفانينا عليمي وصونيا بن حميدة غربال حسب تسميتهم عدد 55 سهما وعدد 10 اسهم وعدد 10 اسهم وعدد 5 اسهم وعدد 5 اسهم اجتماعية التي يملكونها في الشركة الواقية العقارية

ان السيد محمد الشاذلي العليمي سمي وكيل مع النفوذ المطلقة وقد وقع ايداع نظيران من كتب الاحالة بالمحكمة الابتدائية بتونس في 17 افريل 1973

عدد 686

**الاتصالات للشمال**
**شركة محدودة المسؤولية**
راس مالها 1 000 دينار

حسب عقد بخط اليد مؤرخ في 3 فريل 1973 ومسجل بتونس مكتب العقود المدنية في 6 افريل 1973 دفتر 796 ادي مثلت مجلد 300 اودع نظيرين منه بكتابة المحكمة الابتدائية ببنزرت في 13 فريل 1973 تم القانون الاساسي لشركة محدودة المسؤولية

**الاسم** : الاتصالات للشمال

**الغرض** : الاتجار والتوريد والتصدير وتمثيل جميع المعادن الحديدية والغير حديدية وذلك جميع العمليات التجارية والخدمات والمالية العقارية والغير العقارية التي لها اتصال مباشرة او غير مباشرة بالغرض الاجتماعي

**المقر الاجتماعي** : 25 شارع الحبيب بورقيبة ببنزرت

**راس المال الاجتماعي** : الف دينار موزعة على عدد 50 سهما ذات دنانير 20 السهم الواحد

**الوكالة** : ان السيد عثمان حمدون سمي وكيل على الشركة مع جميع النفوذ المطلق

الوكيل

عدد 687

## مختلفات

**اعلام بتقديم**
**محكمة تونس**

في 26 مارس 1973 سميت السيدة منا بنت احمد بن الحاج سالم قبلاوي مقدمة عن ابنها القاصر لطفي ابن زوجها المرحوم علي بن مسعود بن علي الجريدي

عدد 684

# اعلانات للتحصيل على شهادة حوز

**(تطبيقا للقانون المنقح عدد 131 لسنة 1959 المؤرخ في 10 اكتوبر 1959)**

**ولاية سوسة**

يعلن للعموم السيد البشير بن عبد المؤمن بن احمد الشويخ اصيل منطقة بني حسان معتمدية جمال ولاية سوسة

انه حائز لجميع قطعة ارض كائنة بوادى بوجمل غابة بني حسان مساحتها ستة هكتارات تقريبا مشجرة بعدد 200 صلا زيتونا يحدها :

قبلة : الحاج محمد بن فرج الشويخ ومحمد الجطلاوي

وشرقا : بئر ارتوازية وبعدها فرج بن يونس المحجوب في طائفة وفي الكمال فرج المذكور

وجوفا : خويرة والغضيانة بنتا عبد المؤمن بن احمد الشويخ

وغربا : محمد بن المبروك مزيو والطاهر بن عبد المؤمن الشويخ

عن حسن نية وبدون شعب وبدون مشارك له فيها منذ ما لا يقل عن خمسة اعوام متوالية قبل صدور القانون عدد 131 لسنة 1959 المؤرخ في 10 اكتوبر 1959 وانه يرغب الانتفاع باحكام هذا القانون للتحصيل على شهادة حوز للارض المذكورة اعلاه

**وعليه ينبغي على كل من كان له اعتراض** ان يقوم به لدى مركز ولاية المكان وذلك في بحر اجل قدره شهر واحد ابتداء من تاريخ نشر هذا الاعلان بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية

نسخة مطابقة : الرئيس المدير العام للمطبعة الرسمية للجمهورية التونسية

لتعريف الامضاء : رئيس البلدية

## للبيـــع

| | السعـر |
|---|---|
| القـانون الاساسي العـام لاعوان الدولة والجماعات العمومية المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الاداريـة ..... | 100 د 0 |
| القانون الاساسي العام لاعوان الدواوين والشركات القومية والشركات الاقتصادية المختلطة ..... | 100 د 0 |
| القانون الاساسي للاطارات الادارية والفنية ..... (الـرائد الـرسمي للجمهوريـة التونسية عـدد 44 المـؤرخ في 12 و 15 اكتوبر 1971) | 100 د 0 |
| مجلة الجنسية التونسية ..... | 150 د 0 |
| مجلة الشغل ..... | 200 د 0 |
| مجلة المرافعات المدنية والتجارية ..... | 250 د 0 |
| مجلـة الانتخـابـات ..... | 200 د 0 |
| التنظيم الصحي (اصلاح 1969) ..... | 200 د 0 |
| القانون الانتخابي ..... | 050 د 0 |

| | السعـر |
|---|---|
| قانون البلديات (النص الجاري به العمل بعد التنقيحات التي ادخلت عليه قبل اول جانفي 1970) ..... | 250 د 0 |
| قـائمة القوانين والاوامـر والقرارات الصـادرة : خلال الستة اشهر الاولى لسنة 1958 ..... | 060 د 0 |
| ـ ـ الثانية لسنة 1958 ..... | 060 د 0 |
| قـائمة القوانين والاوامـر والقرارات الصـادرة : خلال سنة 1958 حسب حروف الهجاء ..... | 100 د 0 |
| مداولات مجلس الامة ..... | 050 د 0 |
| المثـال المتعلق بتلخيص اهم احكـام القانون المؤرخ في 11 ديسمبر 1957 المتعلق بنظام تعويض الاضرار الناتجة عن حوادث الشغل والامراض المهنية .... | 060 د 0 |
| جدول الارقام القياسية لموظفي الدولة ..... | 050 د 0 |

يضاف الى ثمن النشريات المبينة اعلاه مصاريف الارسال